الأمم المتحدة

A/C.1/72/PV.17

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثانية والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة **١٧**

الأربعاء، ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بحر العلوم . . . . . (العراق)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد سبارير (ليختنشتاين).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

بنود جدول الأعمال ٥٢ (باء) و ٩٠ إلى ١٠٦ (*تابع*)

مناقشات مواضيعية بشأن مواضيع محددة وعرض مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): وفقا للجدول الزمني، تستمع اللجنة أولا إلى إحاطة إعلامية يقدمها سعادة السيد فاروخ أميل، السفير والممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في جنيف، الذي سيدلي ببيان بالنيابة عن رئيسة المؤتمر الاستعراضي الخامس للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، معالي السيدة تهمينا جانجوا، وزيرة خارجية باكستان.

وأغتنم هذه الفرصة لكي أرحب ترحيبا حارا بالسفير أميل إلى هذه الجلسة، وأدعوه إلى أخذ الكلمة. السيد أميل (*تكلم بالإنكليزية*): إنه لمن دواعي سروري أن أقدم إحاطة إلى اللجنة بشأن المؤتمر الاستعراضي الخامس للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر – الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وتتشرف باكستان بتولي رئاسة المؤتمر الاستعراضي. وقد أوفت سلفي، وزيرة خارجية باكستان في الوقت الراهن، السفيرة تيمينا جانجوا، بتلك المسؤولية. وكانت أول امرأة وأول ممثلة للدول الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، تتولى رئاسة المؤتمر الاستعراضي للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة.

وعُقد المؤتمر الاستعراضي الخامس في جنيف في الفترة من ٨ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وسبق المؤتمر انعقاد اجتماع اللجنة التحضيرية في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. ولا شك أن المؤتمر الاستعراضي

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

1733291 (A)

الرجاء إعادة التدوير

وثيقة ميسّرة

يشكّل معلما هاما في فترة أي من المعاهدات. وأتاح الفرصة للنظر إلى الوراء في غضون السنوات الخمس الماضية، بهدف استعراض تنفيذ الاتفاقية، فضلا عن التطلع إلى الأمام وتحديد المجالات الجديدة التي تتطلب اهتمام الدول الأطراف.

وكانت الإنجازات التي تحققت خلال فترة السنوات الخمس الماضية كبيرة. فأولا، تم التوصل إلى اتفاق بشأن الإعلان المتعلق بالأجهزة المتفجرة المرتجلة، مع اتخاذ إجراءات ملموسة للعمل معا لمنع تطوير واستخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة. ثانيا، تم التعاون العملي لمنع وتخفيف المعاناة التي تسببها المتفجرات من مخلفات الحرب. وأخيرا وليس آخرا، أُجريت دراسة شاملة لمنظومة الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل من خلال عقد ثلاثة اجتماعات غير رسمية للخبراء في تلك المسألة، واتفق الاجتماع الأخير منها على مجموعة من التوصيات بتوافق الآراء.

ومع ذلك، لا تزال هناك مسائل مثيرة للقلق وتقتضي مزيدا من العمل عليها. ومع استمرار النزاعات المسلحة في أنحاء مختلفة من العالم وتسارُع وتيرة التطورات التكنولوجية، فلا بد أن تظل اتفاقية الأسلحة التقليدية في طليعة الجهود الرامية إلى منع المعاناة الإنسانية التي تسببها الأسلحة التقليدية، والحفاظ على التوازن المناسب جنبا إلى جنب مع تحقيق الفائدة العسكرية المشروعة.

وجرت الأعمال الموضوعية للمؤتمر الاستعراضي الخامس من خلال لجنتين رئيسيتين. ففي اللجنة الرئيسية الأولى، أسندت إليّ مسؤولية استعراض نطاق الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، فضلا عن تنفيذهما، في حين نظرت اللجنة الرئيسية الثانية في المقترحات المتعلقة بالبروتوكولات الجديدة. وانصبّ اهتمام تلك اللجنة حصرا على مسألة منظومة الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل.

وتمكّن المؤتمر الاستعراضي من إجراء استعراض شامل للاتفاقية، وتسنى لنا التوصل إلى وثيقة ختامية ناجعة. ومن شأن الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي أن تعزز الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، فضلا عن مساعدتنا على مواكبة التطورات المعاصرة. وكانت تلك فرصة لن تتكرر إلا مرة واحدة كل خمس سنوات، وقد اُستغلت على نحو فعال.

وأود أن أنوه بالدور الحاسم الذي اضطلع به السفير ماثيو رولاند، ممثل المملكة المتحدة، رئيس اللجنة الرئيسية الأولى – الذي أبدى قيادة ممتازة ومهارة دبلوماسية كبيرة في إدارة أعمال اللجنة. وأود أيضا أن أنوه بالإسهام الملحوظ للسفير تودور مولدوفا، رئيس اللجنة الرئيسية الثانية. فقد تفانى للغاية في مساعدتنا على التوصل إلى وثيقة ختامية جيدة للولاية المقبلة بشأن نظم الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، بناء على العمل الممتاز الذي اضطلع به السفير مايكل بيونتينو، ممثل ألمانيا بصفته رئيسا لاجتماع الخبراء غير الرسمي المعني بالقوانين الذي عقد في عام ٢٠١٦.

كذلك قدم موظفون آخرون، وأعضاء المكتب، دعما قيما.

نعرب أيضا عن تقديرنا العميق للدعم الكبير المقدم من الأمانة العامة، بما في ذلك السيدة ماري سليمان، التي شغلت آنذاك منصب المدير بالنيابة لفرع جنيف التابع لمكتب شؤون نزع السلاح، وكذلك السيد بانتان نوغروهو والسيدة هاين – واي لوس من وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية. وإلى جانب الدعم الفني الذي قدموه، فقد ساعدونا كثيرا في التغلب على العقبات المالية.

يسعدنا أن نرى مشاركة عدد كبير من ممثلي المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والمنظمات الأخرى في المؤتمر الاستعراضي. كان إسهامهم القيم وتعاونهم الوثيق مع عملية الاستعراض محل تقدير.

اتخذ المؤتمر الاستعراضي قرارات هامة وبعيدة المدى بشأن العديد من القضايا الفنية المعاصرة. ووضعنا اللبنات الأساسية

للنظر بصورة رسمية وتفصيلية في المسائل الرئيسية، بما في ذلك، أولا، نظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، التي ينظر فيها الآن في فريق خبراء حكوميين متخصص مفتوح باب العضوية برئاسة السفير الهندي أمانديب سينغ جيل. فقد برزت مسألة نظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل بوصفها إحدى أبرز المسائل في إطار الاتفاقية وخارجها. وقد حددت المناقشة بشأن نظم الأسلحة هذه عددا من الشواغل القانونية والأخلاقية والتقنية والإنسانية والشواغل المتصلة بالسلام والأمن. ونأمل أن يتم تناول هذه الشواغل في إطار فريق الخبراء الحكوميين على نحو يرضي جميع الدول الأعضاء.

ثانيا، ستجري مناقشة ثلاث مسائل – التطورات المتصلة بالعلم والتكنولوجيا ذات الصلة بالاتفاقية، والبروتوكول الثالث المتعلق بالأسلحة المحرقة، وألغام غير الألغام المضادة للأفراد – باعتبارها بنودا قائمة بذاتها في جدول أعمال اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة لعام ٢٠١٧.

ثالثا، يقوم رئيس اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية لعام ٢٠١٧، السفير ماثيو رولاند ممثل المملكة المتحدة، بإجراء مشاورات غير رسمية لتحديد مدى استصواب استخدام الأسلحة التقليدية في المناطق التي تتركز فيها أعداد كبيرة من المدنيين وشكل معالجة الشواغل المتعلقة بها.

كان الاختتام الناجح والنتائج الموضوعية للمؤتمر الاستعراضي أمر موضع ترحيب في المشهد المتعدد الأطراف لتحديد الأسلحة. وفي الوقت الذي يزداد فيه الاستقطاب وتتضاعف فيه التحديات التي تواجه النظام الدولي لنزع السلاح، يمثل نجاح هذا الصك علامة إيجابية للغاية. وتكمن قوته في قدرته على تحقيق التوازن بين الشواغل الإنسانية المشتركة والضرورات الأمنية للدول الأطراف.

لقد أرسى المؤتمر الاستعراضي الأساس التي تقوم عليه معالجة القضايا المالية التي تؤثر على الاتفاقية بطريقة مجدية. وقد كان هناك خطر شديد من أن يؤجل المؤتمر الاستعراضي بسبب المساهمات المالية غير المسددة ومتأخرات السنوات السابقة التي تراكمت على مر الزمن. واضطررنا إلى اتخاذ بعض التدابير الجذرية لخفض التكاليف من أجل عقد المؤتمر. ونواجه الآن حالة مماثلة، ويزداد الوضع المالي حدة. وأغتنم هذه الفرصة لدعوة جميع الأطراف المتعاقدة السامية، بموجب الاتفاقية، إلى الوفاء بالكامل بجميع التزاماتها المالية وفي أوانها. ويحدونا الأمل في التوصل إلى حل مستدام وفعال للمشكلة.

أود أن أقول بضع كلمات بشأن تعزيز عالمية الاتفاقية. هناك المزيد من الدول التي تنضم تدريجيا إلى الاتفاقية منذ المؤتمر الاستعراضي الرابع. وقد ارتفع عدد الأطراف السامية المتعاقدة من ١١٤ طرفا في نهاية عام ٢٠١١ إلى ١٢٣ طرفا في نهاية العام الماضي. لقد عملت باكستان، بصفتها رئيس المؤتمر الاستعراضي الخامس، وتابعت مع الدول التي لم تصبح بعد من خلال اجتماعات ثنائية. وتم تعزيز هذه النهج الفردية من خلال العمل عن كثب مع برنامج الرعاية والاتصال بالدول بشأن الانضمام إلى الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، وتيسير مشاركتها في الاجتماعات والمؤتمرات المتعلقة بالاتفاقية عن طريق رعاية الممثلين. أغتنم هذه الفرصة لكي أحض تلك الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية على النظر في الانضمام إليها وأشجعها على ذلك.

إني إذ أتطلع إلى المستقبل، أود أن أهنئ السفير رولاند، ممثل المملكة المتحدة على تعيينه رئيسا لاجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية لعام ٢٠١٧. وبالنظر إلى التزامه بعملية الاستعراض وتعاونه الوثيق فيها، فإنه خير من يستطيع قيادة عملنا هذا العام، لدى نظرنا في العديد من المسائل التي تم الاتفاق عليها في المؤتمر الاستعراضي الخامس.

مهما يكن من، من المؤسف أنه بسبب نقص التمويل تم إلغاء اجتماعات الخبراء المعنيين بالبروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الخامس، وكذلك الدورة الأولى لفريق الخبراء الحكوميين المعني بنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. إلا أنه يسرني ملاحظة أن الاجتماعات والمؤتمرات المتعلقة بالاتفاقية والمقرر إجراؤها في تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام، بما في ذلك فريق الخبراء الحكوميين المعني بنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، ستسير على النحو المقرر.

أخيرا، أود أن أشدد على أن باكستان، بصفتها رئيس المؤتمر الاستعراضي الخامس، تعكف حاليا على تقديم مشروع القرار التقليدي بشأن الاتفاقية في اللجنة الأولى. وقد أجرينا مشاورات مكثفة للجمع بين كل الأطراف المتعاقدة السامية في نص يحظى بتوافق الآراء. ونتطلع إلى اعتماده بسلاسة بفضل استمرار الدعم والتعاون القيمين من جانب اللجنة.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): وفقا للممارسة المتبعة في اللجنة الأولى، سأعلق الجلسة الآن لمنح الوفود فرصة لإجراء مناقشة تفاعلية بشأن الإحاطة التي استمعنا إليها للتو خلال جلسة تنطوي على أسئلة وأجوبة غير رسمية.

عُلقت الجلسة الساعة ١٥/١٠ واستؤنفت الساعة ١٠/٢٠.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): تتناول اللجنة الآن مجموعة الأسلحة التقليدية.

السيد راداينسيا (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

ما فتئت حركة بلدان عدم الانحياز تؤكد الحق السيادي للدول في حيازة الأسلحة التقليدية وقطع غيارها ومكوناتها وذخائرها وتصنيعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها بغرض الدفاع عن النفس والاحتياجات الأمنية. وتعرب الحركة عن شعورها بالقلق إزاء التدابير القسرية الأحادية الجانب المتخذة في هذا المجال، وتشدد على أنه ينبغي تفادي فرض أي قيود غير لازمة على نقل هذه الأسلحة وقطع الغيار والمكونات والذخائر.

لا تزال الحركة تشعر بقلق عميق إزاء طائفة كبيرة من العواقب الأمنية والإنسانية والاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها بطريقة غير مشروعة. وتدعو الحركة جميع الدول، وبخاصة الدول المنتجة الكبرى، إلى كفالة أن تقتصر إمدادات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الحكومات أو الكيانات التي تأذن لها بها. وتشدد الحركة كذلك على ضرورة التنفيذ المتوازن والكامل والفعّال لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي للتعقب الذي يشدد، في هذا الصدد، على الحاجة الملحة إلى تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون والمساعدة على الصعيد الدولي.

إن الحركة إذ تسلم بالآثار الإنسانية السلبية الناجمة عن استخدام الذخائر العنقودية وتعرب عن التضامن مع البلدان المتضررة من الذخائر العنقودية، تدعو إلى تقديم ما يلزم من موارد مالية، ومساعدة تقنية وإنسانية لعمليات إزالة الذخائر العنقودية غير المنفجرة، وإعادة تأهيل الضحايا اجتماعيا واقتصاديا، وضمان حصول البلدان المتضررة بشكل كامل على المواد والمعدات والتكنولوجيا والموارد المالية من أجل إزالة الذخائر العنقودية غير المنفجرة.

وتشجع دول الحركة الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولاتها، الدول الأخرى على أن تصبح أطرافا في الاتفاقية وبروتوكولاتها.

لا تزال الحركة تأسف لاستخدام الألغام المضادة للأفراد في حالات النزاع بهدف تشويه المدنيين الأبرياء وقتلهم وترويعهم، في انتهاك للقانون الدولي الإنساني.

وتهيب حركة عدم الانحياز بجميع الدول القادرة أن تعمل على توفير المساعدة المالية والتقنية والإنسانية لعمليات إزالة الألغام الأرضية، وإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي للضحايا، علاوة على ضمان حصول البلدان المتضررة بالكامل على المعدات والتكنولوجيا والموارد المالية اللازمة لإزالة الألغام.

تؤكد مجددا دول الحركة الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام التزامها بالتنفيذ الكامل لخطة عمل كارتاخينا.

في ما يتعلق بالمتفجرات لمتخلفة عن الحرب العالمية الثانية، ولا سيما في شكل ألغام أرضية، التي ما زالت تسبب أضرارا إنسانية ومادية، وتعوق خطط التنمية في بعض بلدان حركة عدم الانحياز، تدعو الحركة الدول المسؤولة بشكل رئيسي عن زرع تلك الألغام وترك المتفجرات خارج أراضيها خلال الحرب العالمية الثانية إلى التعاون مع البلدان المتضررة، وتقديم الدعم في الإجراءات المتعلقة بالألغام، بما في ذلك تبادل المعلومات، والخرائط التي تحدد مواقع الألغام والمتفجرات، وتقديم المساعدة التقنية في عملية إزالة الألغام وتحمل نفقات إزالتها والتعويض عن أي خسائر ناجمة عن الألغام المزروعة.

وترى الحركة أن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل تثير عددا من المسائل الأخلاقية والقانونية التقنية، فضلا عن المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين، التي ينبغي النظر فيها بدقة ودراستها في سياق الامتثال للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتؤكد دول الحركة الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية دعم إنشاء فريق خبراء حكوميين مفتوح العضوية يُعنى بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل في سياق أهداف الاتفاقية ومقاصدها.

إن دول حركة عدم الانحياز الأطراف في الاتفاقية ترحب بقيادة باكستان بوصفه رئيس المؤتمر الاستعراضي الخامس للاتفاقية، الذي عقد في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

وتقر الحركة بالاختلال الكبير في التوازن بين البلدان الصناعية وبلدان عدم الانحياز في إنتاج الأسلحة التقليدية وحيازتها والمتاجرة بها، وتدعو الدول الصناعية إلى إجراء تخفيض كبير في إنتاج الأسلحة التقليدية وحيازتها والمتاجرة بها بهدف تعزيز السلم والأمن الإقليميين والدوليين.

تلاحظ الحركة بأن معاهدة تجارة الأسلحة، التي تهدف إلى تنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، قد دخلت حيز النفاذ في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتدعو الحركة إلى تنفيذها المتوازن والشفاف والموضوعي بما يتفق تماما مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والحق الأصيل لكل دولة في الأمن والدفاع عن النفس فرديا أو جماعيا. وتشدد الحركة أيضاً على أن تنفيذها ينبغي ألاّ يؤثر بأي شكل من الأشكال على الحق السيادي للدول في حيازة الأسلحة التقليدية وأجزائها ومكوناتها وصناعتها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها لأغراض الدفاع عن النفس واحتياجاتها الأمنية.

ختاما، تشدد الحركة على ضرورة الحد من النفقات العسكرية للبلدان المنتجة الرئيسية للأسلحة، وفقا لمبدأ تحقيق الأمن غير المنقوص بأدنى مستوى من التسلح، وتحث تلك البلدان على تخصيص تلك الموارد لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد العالمي، وخاصة لمكافحة الفقر.

السيدة باسيلينا (فنلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يسعدني أن أخاطب اللجنة بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي: الدانمرك، وآيسلندا، والنرويج، والسويد وبلدي، فنلندا.

لاتزال تدابير نزع السلاح والمراقبة في مجال الأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها، مسألة ملحة للغاية. فهذه الأسلحة، ولا سيما

انتشارها العشوائي وتراكمها، يمكن أن تقوض السلام والتنمية على حد سواء وتتسبب في أضرار إنسانية مدمرة وخسائر في صفوف المدنيين. من الجدير ذكره أن نصف مليون شخص يموتون سنويا بسبب العنف المسلح. وقد حان الوقت لأن نفعل كل ما في وسعنا للحد من إساءة استخدام الأسلحة التقليدية والحد من الاتجار غير المشروع وغير المنظم بها.

إن بلدان الشمال الأوروبي نصير قوي لمعاهدة تجارة الأسلحة من بدايتها. وتمثل معاهدة تجارة الأسلحة إنجازا هاما للمجتمع الدولي في جهوده الرامية إلى تنظيم عمليات نقل الأسلحة على الصعيد العالمي. ونرحب بالنتائج الموضوعية للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة الذي عقد في جنيف في أيلول/سبتمبر. وحقق المؤتمر الثالث تقدما في ضمان التنفيذ الفعال للمعاهدة، ولكن لا يزال يتعين علينا قطع شوط طويل. ونشجع جميع أعضاء المجتمع الدولي على الانضمام إلى تلك المعاهدة الهامة.

إن معاهدة تجارة الأسلحة قائمة جنبا إلى جنب مع مجموعة من الصكوك الدولية التي أُنشئت في السابق. ولا يزال برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه يمثل استراتيجية فعّالة وصالحة لمواجهة التهديد الذي تشكله التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتتطلع بلدان الشمال الأوروبي إلى المؤتمر الاستعراضي الموضوعي الثالث لبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي سينعقد في العام المقبل. وسنشارك بنشاط في أعماله التحضيرية وسنقدم دعمنا لفرنسا بصفتها رئيس ذلك المؤتمر الهام.

إن الجهود التي نبذلها في مجال نزع سلاح الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأسلحة التقليدية يجب أن تعتبر أيضا عاملا حاسما في تحقيق الأهداف الأوسع نطاقا للأمم المتحدة، على الأقل عندما يتعلق الأمر بمنع نشوب النزاعات، وتحقيق التنمية المستدامة في إطار خطة عام ٢٠٣٠. وعلينا ألا ننسى أن أهداف التنمية المستدامة حددت هدفنا في تحقيق تخفيض كبير في تدفقات الأسلحة غير المشروعة بحلول عام ٢٠٣٠. ونرى أن معاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج العمل من الصكوك الهامة لتحقيق ذلك الهدف.

لا نزال أيضا ملتزمين التزاما قويا بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها. ويسرنا أن فريق الخبراء الحكوميين المعني بنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل سيبدأ عمله الشهر المقبل تحت الرئاسة القديرة للهند. إن بلدان الشمال الأوروبي تعتقد أن البشر يجب أن يتحملوا دائما المسؤولية النهائية عند التعامل مع قضايا الحياة والموت. ونحض جميع الدول على الاستفادة من هذا الفريق كفرصة للانخراط في حوار بشأن الالتزامات المحددة التي نواجهها جميعا عند تقييم استخدام الأسلحة الجديدة ووسائل وأساليب الحرب.

لقد نجحت اتفاقية الذخائر العنقودية في الحد من المعاناة البشرية الناجمة عن تلك الأسلحة العشوائية ووضعت قاعدة قوية لمكافحتها. إن بلدان الشمال الأوروبي لا تزال تشعر بالقلق الشديد إزاء التقارير التي تفيد باستخدام الذخائر العنقودية، وهو ما يؤثر تأثيرا خطيرا على السكان المدنيين.

يصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لتوقيع اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. ووعد الاتفاقية سيتحقق عندما تصبح القاعدة المناهضة لاستخدام الألغام المضادة للأفراد عالمية، وعندما تنفذ الدول الأطراف في المعاهدة التزاماتها الرئيسية بالكامل. ومن المواضيع الهامة للمؤتمر الاستعراضي الأخير في مابوتو أنه من الممكن تحقيق الهدف المتمثل في إيجاد عالم خال من الألغام إن تواصلت الجهود.

للأسف تتسبب العديد من الصراعات في جميع أنحاء العالم في استحداث مناطق جديدة تعمل فيها الألغام والأجهزة

المتفجرة اليدوية الصنع وغيرها من المتفجرات على نشر الخراب بالنسبة للسكان المدنيين. ففي العراق وسورية وحدهما يواجه الملايين من الناس هذا الخطر المميت يوميا. وتؤيد بلدان الشمال الأوروبي بقوة الأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام. وتمول حاليا الإجراءات المتعلقة بالألغام وتعمل على مساعدة الضحايا في أكثر من ٢٠ بلدا. وذلك العمل لا يحسن فحسب بشكل كبير الحياة اليومية للمدنيين ويسهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بل يمكن أيضا أن يساعد على تحقيق استقرار مناطق بأسرها. ونرحب بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٥ (٢٠١٧)، وهو أول قرار قائم بذاته بشأن الإجراءات المتعلقة بالألغام، اتخذ بالإجماع في حزيران/يونيه.

في الختام، إن الصلات بين نزع السلاح والتنمية والمنظورات الجنسانية واضحة.

ونحن، بلدان الشمال الأوروبي، نعتقد أن المشاركة المتساوية للرجل والمرأة في التحليلات والمفاوضات وعمليات صنع القرار المتعلقة بنزع السلاح سيزيد ستزيد من مشروعيته ونوعيته وفعاليته ككل، وكذلك الأهداف العامة للأمم المتحدة لمنع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام. إن تحسين الجوانب الجنسانية في سياسات نزع السلاح ليست بسياسة ناعمة، إنما سياسة ذكية.

السيد تين – باو (غيانا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم الدول الأربع عشرة الأعضاء في الجماعة الكاريبية.

تحتل الجريمة وانعدام الأمن مرتبة عالية فيما بين التهديدات والعقبات التي تعترض التنمية الاجتماعية والاقتصادية في منطقة البحر الكاريبي. وفي هذا السياق، يشكل الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تحدياتٍ أمنيةً كبيرة لمنطقتنا. ونحن لا نصنّع الأسلحة والذخيرة أو نصدرها أو نُعيد تصديرها، ولا نستوردها على نطاق واسع، ولكن يظل مدى تأثيرها في المنطقة يشكّل مصدر قلق كبيررئيسيا.

إن بعض الحقائق في منطقتنا، – مثل سهولة اختراق حدودنا، وقدرتنا المحدودة على الكشف عن الأسلحة غير المشروعة واعتراضها ومصادرتها في عند نقاط الدخول، والظروف الاجتماعية والاقتصادية غير المواتية في بعض أنحاء من بلادنا، كلها – تجعل من الصعب جدا وقف الاتجار غير المشروع بالأسلحة الذي يعمل جنبا إلى جنب مع تجارة المخدرات غير المشروعة والأنشطة الإجرامية المنظمة الأخرى. ويزعزع التقاء هذه العوامل استقرار مجتمعاتنا، ويقوض اقتصاداتنا.

ولهذه الأسباب وغيرها من الأسباب الأخرى لا تزال الجماعة الكاريبية، مدافعا تدعكم بشدة قويا عن إضفاء الطابع العالمي على معاهدة تجارة الأسلحة بوصفها الإطار لتنظيم التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية ومنع الاتجار غير المشروع بها والقضاء عليه ومنع تسريبها. ونحن سعداء بالتقدم المحرز منذ دخول المعاهدة حيز النفاذ في عام ٢٠١٤، ونرحب بقرار المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة بإنشاء الفريق العامل المعني بتحقيق عالمية الاتفاقية بوصفه فريقا عاملا دائما. وتؤيد الجماعة الكاريبية العمل الأولي للفريق. ونحن مقتنعون بأنه لن يكون من الممكن القضاء على الاتجار غير المشروع في الأسلحة التقليدية إلا إذا عمل المجتمع الدولي بشكل جماعيكبنيان مرصوص متمسكا عهدا بالوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة.

وكان من دواعي سرورلقد سر الجماعة الكاريبية إدراج مناقشة مواضيعية خاصة خلال المؤتمر الثالث للدول الأطراف مع تركيز حسن التوقيت على الصلات القائمة بين المعاهدة وأهداف التنمية المستدامة. ونلاحظ أنه على الرغم من أن الهدف ١٦.–٤ من أهداف التنمية المستدامة يتناول صراحة الحد من التدفقات غير المشروعة الأسلحة للأسلحة غير المشروعة، هناك أيضا صلات بين بنود المعاهدة التي تعالج المسائل القائمة على نوع الجنس والهدف ٥–٢ ٥,٢، الذي يشير إلى القضاء على

العنف ضد النساء والفتيات. وللمضي قدما، ترى بينما تمضي المنطقة قدما، ترى ثمة قيمة أكبر يمكن أن تستمد من هذه المناقشات المركزة.، إذا كان هدف الدول الأعضاء إيجاد اتخاذ أكبر عدد ممكن من التدابير العملية للاسترشاد بها في عملنا في إطار المعاهدة.

تتشاطر الجماعة الكاريبية الرأي القائل بأن تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة هو مسعى طويل الأجل. نحن ملتزمون التزاما كاملا بالعملية، وسوف ندعم جميع المبادرات الرامية إلى تحقيق هذه الغاية. نود أيضا أن نؤكد نشدد على ضرورة مواصلة تقديم المساعدة والدعم إلى البلدان النامية على وجه الخصوص من أجل تيسير التنفيذ الكامل للمعاهدة.

إن الجماعة الكاريبية إذ نقترب تدنو من موعد انعقاد عقد المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج عمل الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في ٢٠١٨، تعتزم الجماعة الكاريبية أن تبقى مشاركة بشكل مشاركة كاملة في المسائل التي يتم تحديدها للتركيز عليها أثناء المؤتمر والمشاركة بهمة في المداولات. نحن نتطلع إلى استفادة المؤتمر من الوثيقة الختامية بتوافق الآراء التي اعتمدها الاجتماع السادس الذي تعقده الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العلم العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (A/CONF.192/BMS/2016/2).

كما تود المنطقة الإقليمية إبراز شراكتها المستمرة مع الأمم المتحدة من خلال المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، – وهي شراكة متوائمة منسجمة مع الخطة الاستراتيجية للجماعة الكاريبية التي أدت إلى الكثير من الإنجازات الملموسة تماشيا مع التزاماتنا بموجب خطة الأمم المتحدة لنزع السلاح. وتشمل النتائج القابلة للقياس من خلال تلك الشراكة تشمل تحسين الأمن في أكثر من ١٢٠ مرفقا من مرافق التخزين عبر المنطقة؛ وتدمير أكثر من ٥٤ ٠٠٠ قطعة سلاح و ٦٧ طنا من الذخائر؛ وزيادة قدرة ما يقرب من ٨٠٠ من موظفي قطاع الأمن لدينا في تقنيات التدمير، ومخزونات الأسلحة، وإدارة مستودعات الأسلحة، وأمن الموانئ؛ ووضع العديد من استراتيجيات الجماعة الكاريبية في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الناتجة عن التعاون المباشر بين المركز الإقليمي والوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية. ونتطلع إلى مواصلة وتعزيز التعاون مع الأمم المتحدة، إذ بينما نعزز قدرتنا على تحقيق أهداف نزع السلاح.

وأختتم بياني بنداء خاص إلى الدول التي تصنع وتصدّر الأسلحة التقليدية. وتتحمل هذه الدول مسؤولية كبيرة عن العمل مع المتبقين منا بقيتنا لكفالة أن تكون هناك ضوابط كافية لضمان عدم تحويل تلك الأسلحة من الاستخدامات المشروعة إلى الأسواق غير المشروعة. يجب علينا أن نعمل معا على إزالة نزع تلك الأسلحة تماما إلى من الأيدي غير المأمونةالآثمة، لأنها وقود العديد من النزاعات حول العالم، أي – النزاعات التي تزهق الآف آلاف الأرواح والعديد من الجرحى والمشوهين الآخرين. إن الجماعة الكاريبية ملتزمة بالقيام بدورها والعمل مع جميع الشركاء من أجل تحقيق هذه الغاية.

السيد حسن (مصر) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية.

تؤيد المجموعة الأفريقية تأييدا كاملا البيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

كانخلّف للتدفق التدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر الحدود الوطنية في العقد الماضي آثارا أمنية خطيرة بالنسبة للقارة، وأصبح قوة مُزعزعة للاستقرار، مما أدى إلى معاناة لا توصف، وثورات مسلحة وحركات تمرد عنيف. وفي ذلك الصدد، لا تزال المجموعة الأفريقية تشعر بالقلق العميق إزاء الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة ونقلها وحيازتها وتداولها

والاتجار بها بصورة غير مشروعة، علاوة على تراكمها المفرط وانتشارها غير المنظم في العديد من مناطق العالم، وخاصة في أفريقيا.

وتسلم المجموعة بأن برنامج عمل الأمم المتحدة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هو واحد من عدد من الصكوك الرئيسية للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتظل المجموعة ملتزمة بتنفيذه الكامل والمتوازن والفعال على الصعيدين العالمي والإقليمي ودون الإقليمي.

ترحب المجموعة بالاجتماع الدول السادس بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة المعقود في حزيران/يونيه من العام الماضي، وهي تتطلع إلى المشاركة بنشاط في المؤتمر الاستعراضي الثالث القادم المقبل في ٢٠١٨. وأحثّ جميع الدول على مواصلة الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ عن عمليات نقل التكنولوجيا من خلال كفالة تحقيق التعاون والمساعدة الدوليين بدون عائق، حسبا ينص عليه برنامج عمل الأمم المتحدة.

تربتعتبر المجموعة أن التنفيذ الكامل لخطة عمل الأمم المتحدة والصك وللصك الدولي للتعقب بوصفه عنصرا حيويا في تعزيز الأمن على المدى الطويل وتهيئة الظروف لتحقيق الأمن والتنمية المستدامة في أفريقيا. وقد استرشدت الدول الأفريقية فعلا بالجهود المبذولة في إطار برنامج العمل للتصدي لخطر التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في القارة.

تود المجموعة أن تبرز العمل المكثف الذي أنجز لمعالجة موضوع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة منذ إعلان باماكو في عام ٢٠٠٠، والقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي، والبروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في عام ٢٠٠٢، والإعلان الرسمي بشأن وضع سياسة أفريقية مشتركة للدفاع والأمن في سرت في عام ٢٠٠٤، وبروتوكول نيروبي، والبروتوكول المتعلق بمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة وغيرها من المواد ذات الصلة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي لعام ٢٠٠٤، واتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة لعام ٢٠٠٦، والجهود المبذولة في إطار تجمع دول الساحل والصحراء، واتحاد المغرب العربي، وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، ومبادرة الاتحاد الأفريقي ”إسكات دوي المدافع بحلول عام ٢٠٢٠“ وغيرها من المبادرات دون الإقليمية ذات الصلة الرامية إلى معالجة هذه المسألة في أفريقيا. كما أعرب رؤساء الدول والحكومات الأفريقية في مناسبات عديدة عما يساورهم من قلق إزاء تأثير الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في تقويض السلام والأمن وتأجيج النزاعات في أفريقيا.

بالرغم من هذه الجهود، لا تزال المجموعة تشدد على أن تقديم المساعدة والتعاون الدوليين على نطاق أوسع يظلّ عنصرا أساسيا لتنفيذ برنامج العمل تنفيذاً تاماً. وفي ضوء ذلك، تود المجموعة الأفريقية دعوة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ذات الاقتصادات المتقدمة النمو، إلى التعاون وتقديم المزيد من المساعدة التقنية والمالية للبلدان النامية، بغية تحقيق الأهداف العامة لبرنامج العمل والصك الدولي للتعقب، بهدف القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتعتقد المجموعة أن جهودا كهذه ستعزز المبادرات الوطنية والإقليمية، وتدعم الجهود المبذولة على الصعيد العالمي.

إن التخفيض الفعلي من جانب البلدان الكبرى المنتجة للأسلحة لنفقاتها العسكرية، وفقاً لمبدأ تحقيق الأمن غير المنقوص بأدنى حد من التسلح، يُعدّ تدبيراً حقيقياً من تدابير بناء الثقة. ونحث تلك البلدان على تكريس مواردها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد العالمي، وبخاصة لمكافحة الفقر والمرض.

تشيد المجموعة الأفريقية بالجهود التي تبذلها الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة منذ دخولها حيز النفاذ، وكذلك بالمؤتمر الثالث للدول الأطراف الذي انعقد بجنيف في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وتحث المجموعة الدول الأطراف في المعاهدة على تنفيذها بطريقة متوازنة وموضوعية، تحمي مصالح جميع الدول، وليس فقط مصالح الدول المنتجة والمصدرة الرئيسية على الصعيد الدولي.

ولا يزال بالإمكان تحقيق التنفيذ الكامل للمعاهدة بتعاون الجميع. وتدرك المجموعة أن نقل الأسلحة التقليدية غير المنظم لمتلقّين غير مخولين يغذي الاتجار غير المشروع بها، وتحث مورّديّ الأسلحة الرئيسيين على التصديق على المعاهدة وتعزيز تنفيذها. وتؤكد المجموعة مجددا حق الدول السيادي في حيازة الأسلحة التقليدية وأجزائها ومكوناتها وتصنيعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها، بغرض الدفاع عن النفس وتلبية الاحتياجات الأمنية، وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

تواصل المجموعة الأفريقية إبراز الجهود التي يبذلها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا في سياق إسهامه في مسائل نزع السلاح، وتقديم المساعدة اللازمة للدول الأعضاء في المجموعة الأفريقية لمعالجة المسائل المتعلقة بنزع السلاح والسلام والأمن. وتودّ المجموعة التشديد على أهمية مواصلة تعزيز مراكز الأمم المتحدة الإقليمية لتتمكن من الوفاء بولاياتها على أكمل وجه.

في الختام، تود المجموعة أن تكرر الأهمية البالغة التي تكتسيها الإرادة السياسية والشفافية لمعالجة مسائل نزع السلاح والأمن على الصعيد الدولي. وتعتقد المجموعة أن المداولات المرتقبة في الأيام المقبلة ينبغي أن تسترشد بالحاجة إلى النهوض بعمل اللجنة الأولى وتعزيز قضية السلام.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن الاتحاد الأوروبي.

السيدة كورومي (الاتحاد الأوروبي) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. تؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد، تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، والجبل الأسود، وصربيا وألبانيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، المرشح المحتمل البوسنة والهرسك؛ فضلا عن جمهورية مولدوفا.

خلال هذا العام الذي يشهد الذكرى السنوية العشرين لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، يكرر الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه دعمهم الكامل لتلك الاتفاقية الهامة ولخطة عمل مابوتو، من أجل بلوغ الهدف المتمثل في تحقيق عالم خال من الألغام المضادة للأفراد، من دون تسجيل ضحايا جدد، بحلول عام ٢٠٢٥. لقد كان الأثر الإنساني للاتفاقية ملحوظا، إذ دُمّر أكثر من ٥١ مليون لغم مضادّ للأفراد.

ويواصل الاتحاد الأوروبي تقديم مساعدة كبيرة إلى الضحايا من أجل إزالة الألغام والفخاخ المتفجرة والمتفجرات من مخلفات الحرب وتدميرها، والتوعية بمخاطر الألغام في البلدان والمناطق الأكثر تضررا، بما فيها تشاد، وكولومبيا، وكرواتيا، والعراق، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان، وليبيا، وميانمار، وسوريا، وأوكرانيا. ففي عام ٢٠١٦ وحده، خصص الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أكثر من ١٠٠ مليون يورو للعمليات المتعلقة بالألغام في العالم بأسره. واعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي قراراً جديداً بتاريخ ٤ آب/أغسطس ٢٠١٧ يخصص فيه مبلغ ٢,٣ مليون يورو لتشجيع الانضمام العالمي إلى اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، ودعم الجهود التي تبذلها الدول الأطراف لتنفيذ خطة عمل مابوتو. ونحن ملتزمون بالتعاون والمساعدة الدوليين ونؤيد، في هذا الصدد، اتباع نهج فردي.

يؤيد الاتحاد الأوروبي الهدف الإنساني لاتفاقية الذخائر العنقودية. ويساورنا بالغ القلق إزاء ما جاء في التقارير عن الاستخدام العشوائي للذخائر العنقودية التي تضرّ السكان

المدنيين في أنحاء مختلفة من العالم، وتزايد عدد الضحايا. ويدعو الاتحاد الأوروبي جميع الأطراف الفاعلة إلى الامتناع عن هذا الاستخدام وإلى التقيد الكامل بمبادئ القانون الدولي الإنساني. ونذكّر بأنه خلال اجتماع عام ٢٠١٦، اتفقت الدول الأطراف بتوافق الآراء على تنفيذ التزاماتها المتبقية قبل حلول ٢٠٣٠. ونلاحظ إحراز تقدّم في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك. ونرحب بمفهوم الائتلاف القُطري، الذي يهدف إلى تعزيز المسؤولية الوطنية والتنسيق بين الجهات المانحة في الدول المتضررة.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي الجهود الرامية إلى تعميم الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وتعزيزها. وندرك التحديات المرتبطة باستخدام الأسلحة المتفجرة والذخائر في المناطق المكتظة بالسكان وأثرها المحتمل على المدنيين. وندعو جميع الأطراف في النزاعات المسلحة أن تمتثل بالكامل للقانون الدولي الإنساني. ونشدد على أهمية الامتثال لجميع أحكام اتفاقية الأسلحة التقليدية والبروتوكولات الملحقة بها، ومن ثم لا يزال يساورنا القلق إزاء الادعاءات المتعلقة باستخدام الأسلحة الحارقة المطلقة من الجو ضد أهداف تقع داخل تجمعات مدنية في سورية.

وأيّد الاتحاد الأوروبي خلال المؤتمر الاستعراضي الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية قرار إنشاء فريق خبراء حكوميين معني بنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. ومن المؤسف أن المساهمات المالية غير المسددة المستحقة على بعض الدول حالت دون تمكن الفريق من الاضطلاع بمهمته في وقت مبكر من هذا العام. ومن شأن الفريق أن يتيح النقاش بشأن مجموعة من المسائل، تشمل إرساء تعريف عملي لنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل وتطبيق القانون الدولي الإنساني والامتثال له، مع الأخذ في الاعتبار أن هذه النظم الذاتية التشغيل بشكل تام، لا وجود لها في الوقت الراهن.

نعرب عن قلقنا إزاء التأثير العالمي المتزايد للهجمات بالأجهزة المتفجرة المرتجلة في جميع أنحاء العالم، واستخدامها العشوائي وآثارها، على وجه التحديد، في ارتكاب الأعمال الإرهابية التي شهدت زيادة هائلة في السنوات الأخيرة. ونرحب بقرار مجلس الأمن ٢٣٧٠ (٢٠١٧)، الذي يدعو إلى زيادة تشديد التدابير الوطنية لمنع توريد الأسلحة والسلائف المتفجرة إلى الإرهابيين. وأيّدت جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قرار الجمعية العامة والإعلان السياسي بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة في سياق البروتوكول الثاني المعدل الملحق باتفاقية الأسلحة التقليدية.

علاوة على ذلك، نعرب عن قلقنا إزاء الآثار الإنسانية والعواقب الوخيمة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهي أثار يخلفها الاستخدام العشوائي وغير المتناسب لألغام غير تلك المضادة للأفراد، مع التسليم في الوقت نفسه بأنه يمكن استخدامها كأسلحة مشروعة شريطة وجود ضمانات مناسبة تكفل حماية المدنيين وفقا للقانون الدولي الإنساني.

يؤيد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء تأييدا راسخا معاهدة تجارة الأسلحة، وندعو جميع الدول إلى الانضمام إليها. فالمعاهدة تشكّل صكا دوليا قويا ومتوازنا وفعالا يهدف إلى وضع أعلى المعايير الدولية الموحدة والممكنة لتنظيم التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية والذخائر، ولمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية والذخائر والقضاء عليها، فضلا عن منع انحرافها عن مسار التجارة الدولية المشروعة.

ويؤكد الاتحاد الأوروبي أهمية تكثيف العمل الموضوعي بشأن إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة وكفالة الشفافية والإبلاغ والتنفيذ الفعال لها، فضلا عن تشجيع المزيد من المساهمات في الصندوق الاستئماني للتبرعات. وفي ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٧ اعتمد المجلس الأوروبي برنامجا جديدا للتوعية تابعا للاتحاد الأوروبي تفوق قيمته ٧ ملايين يورو بهدف زيادة الدعم للدول لتعزيز ضوابط التصدير الوطنية والنجاح في تنفيذ التزامات المعاهدة. وفي إطار الاتحاد الأوروبي، ينبغي تقييم أي

من الطلبات المقدمة للحصول على ترخيص لتصدير الأسلحة المدرجة في القائمة العسكرية الموحدة للاتحاد الأوروبي استنادا إلى معايير المخاطر مثل انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني، بما في ذلك العنف الجنساني، وتحويل الأسلحة وحالات عدم الاستقرار الداخلي أو الإقليمي.

إن تحويل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والاتجار غير المشروع بها واستخدامها على نحو غير مأذون به، يمثل عقبة كبيرة أمام تحقيق السلام والأمن والتنمية في أنحاء كثيرة من العالم. كذلك برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي للتعقب يمثلان الإطار العالمي الوحيد المتفق عليه للتصدي للانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويواصل الاتحاد الأوروبي دعم تنفيذهما من خلال مجموعة كاملة من مشاريع المساعدة، بما في ذلك تقديم الدعم لجهود جمع وتدمير الفائض من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والأمن المادي وإدارة المخزونات، وبناء القدرات في مجال مراقبة تصدير الأسلحة ووسمها، وحفظ السجلات والتعقب وإنفاذ القانون، بما في ذلك توفير المعدات. ونؤيد أيضا قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وبالمرأة والسلام والأمن.

تولت العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مسؤوليات قيادية هامة خلال العام الماضي، وخاصة رئاسة النمسا لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، ورئاسة فنلندا، في لمعاهدة تجارة الأسلحة، ورئاسة فرنسا، لبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ورئاسة ألمانيا، لاتفاقية الذخائر العنقودية، ورئاسة المملكة المتحدة للاتفاقية الخاصة بأسلحة تقليدية معينة. وقد ساعدت قيادتها في معالجة الحالة المالية المزرية للاتفاقيات التي مقرها في جنيف، وهي مسألة ما تزال مثيرة للقلق البالغ ويجب حلها. ونحض جميع الأطراف على ضمان استمرار تنفيذ هذه الاتفاقيات على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة. وأتاحت الرئاسات التي تولتها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أيضا إمكانية استكشاف المزيد من التعاون والتآزر بين الصكوك المختلفة، مع الأخذ في الاعتبار أهمية تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام والضوابط الفعالة لتصدير الأسلحة من أجل تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

السيدة دالافوير (سويسرا) (*تكلمت بالفرنسية*): إن الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية والاستخدام المفرط يمثل تهديدا يوميا للسلم والأمن والتنمية المستدامة في الكثير من مناطق العالم. والتصدي لتلك التحديات يقتضي اتخاذ تدابير لمواجهة نقل الأسلحة التقليدية وإدارتها واستخدامها.

إن مؤتمر استعراض برنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠١٨ المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه سيمكننا من التصدي على نحو شامل للتحديات المتعلقة بهذه الأسلحة. ونرحب بالمشاورات المبكرة بقيادة فرنسا. ويجب إيلاء اهتمام خاص في المؤتمر لتعزيز تنفيذ برنامج العمل على الصعيد الوطني، بما في ذلك إدارة مخزونات الأسلحة بطريقة تتسم بالأمن والسلامة، فضلا عن الشفافية واستدامة التعاون والمساعدة والتطورات التكنولوجية.

تؤدي معاهدة تجارة الأسلحة دورا حيويا في وضع قواعد مشتركة بشأن نقل الأسلحة ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة. وإضفاء الطابع العالمي على المعاهدة أمر أساسي بالنسبة لفعاليتها وينبغي أن يكون أحد أهدافنا الرئيسية. وتحث سويسرا جميع الدول على الانضمام إلى المعاهدة بسرعة. وبالإضافة إلى عالميتها، يجب أن ينصب التركيز على تنفيذها بوصفه أولوية. ويجب على الفريق العامل المكلف بهذه المسألة أن يحدد الآن بشكل صريح الكيفية التي يمكن بها مواجهة أكبر التحديات المتصلة بالتنفيذ، فضلا عن تحديد النُهج التي يمكن اتخاذها لمساعدة الدول الأطراف في ذلك المجال.

تشدد سويسرا على الحاجة إلى تناول مسألة الذخيرة باعتبارها مشكلة في حد ذاتها. وكثيرا ما يؤجج سوء إدارة مخزونات الذخيرة النزاعات والعنف ويسبب انفجارات عرضية في مستودعات الذخائر. فالإدارة السليمة للذخائر استجابة رئيسية لتلك التحديات الإنسانية والأمنية. وتساعد أيضا في مكافحة الاستخدام المتزايد للأجهزة المتفجرة المرتجلة. وستواصل سويسرا مبادرتها بشأن الإدارة السليمة والمأمونة للذخائر بالتشديد على أهمية الملكية الإقليمية، فضلا عن مواصلة دعم تنفيذ المعايير القائمة. وتهدف تلك الجهود إلى زيادة الوعي بهذه المسألة وفهم التحديات والاستجابات الممكنة لها على نحو أفضل. واستنادا إلى ذلك التبادل على الصعيد الإقليمي، نحن عازمون على استئناف الحوار العالمي الشامل للجميع في عام ٢٠١٨.

كان المؤتمر الاستعراضي الخامس للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة مثمرا جدا. ومن المهم الآن إحراز تقدم في تنفيذ القرارات المتخذة في المؤتمر.

نعرب عن أسفنا لإلغاء الدورة الأولى لفريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل بسبب الصعوبات المالية. ومهما يكن من أمر، ينبغي لذلك أيضا أن يشجع الأطراف المتعاقدة السامية على تركيز مناقشاتها المتوقعة في تشرين الثاني/نوفمبر على تحقيق نتائج ملموسة. وينبغي إيلاء الاهتمام الخاص لمسألتين رئيسيتين. أولا، إعادة تأكيد انطباق القانون الدولي، مع توضيح الكيفية التي يمكن بها تطبيق أحكام الأسلحة الذاتية التشغيل، وتحديد التدابير الرامية إلى تعزيز وتشجيع الامتثال لها. ثانيا، يجب وضع تعريف عملي. أما بالنسبة لنا، فمن المهم أن يبني فريق الخبراء الحكوميين أعماله على نتائج الاجتماعات غير الرسمية والمفاهيم الرئيسية التي حُددت أثناء المناقشات.

في تشرين الثاني/نوفمبر، وللمرة الأولى، سيتناول فريق الخبراء التحديات الناشئة عن التقدم العلمي والتكنولوجي. وبالرغم من أن هذا التقدم مفيد للمجتمعات عموما، إلا أنه قد يؤدي أيضا إلى استحداث أساليب جديدة للحرب. ونرحب باعتزام اجتماع الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة مناقشة الحاجة إلى هذا الحوار.

إن حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة واحترام القانون الدولي الإنساني يكتسيان أهمية كبيرة بالنسبة لوفد بلدي. ومن المهم أن تتولى الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة المسؤولية الكاملة عن مشكلة النزاعات المسلحة في المناطق ذات الكثافة والتجمعات المدنية أو التجارة المدنية بهدف تعزيز تنفيذ القانون الإنساني الدولي.

في الختام، أود أن أتطرق إلى الشواغل المتعلقة بتزايد عدد ضحايا الأجهزة المتفجرة المرتجلة. وينبغي أن يكون هذا التحدي الإنساني محور اهتمام خاص. ويجب أن تستند جميع الجهود المبذولة في ذلك المجال إلى القانون الإنساني الدولي القائم، وأن تهدف إلى تعزيزه. وتشدد سويسرا تشديدا خاصا على ألا تمس التسمية الخاصة بالجهات من غير الدول بوصفها جهات فاعلة غير مشروعة أو إرهابية مركزها بموجب القانون الدولي، وخاصة القانون الإنساني الدولي. وفيما يتعلق بالعمليات، فإن إزالة الأجهزة المتفجرة المرتجلة في حالات ما بعد النزاع تحظى الآن بمزيد من الاهتمام. وينبغي إدراج ذلك النشاط بالكامل في إطار المعايير الدولية لمكافحة الألغام.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة لممثل النمسا ليعرض مشروع القرار A/C.1/72/L.40.

السيد هجنوزي (النمسا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد النمسا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود أيضا أن أضيف بعض الملاحظات ذات الأهمية الخاصة لبلدي.

حقق العقدان الماضيان نجاحا في مجال نزع الأسلحة التقليدية، ابتداء من التقدم الكبير المحرز في تخليص العالم من

الألغام المضادة للأفراد إلى اعتماد صكوك قانونية تشمل الذخائر العنقودية والاتجار بالأسلحة. حقق المجتمع الدولي ما يعتبره الكثيرون تطلعات طويلة الأجل، إن لم تكن تقريبا تطلعات غير واقعية تقريبا. وينبغي لنا أن نبقي على الزخم والدفع قدما نحو التنفيذ الكامل للصكوك القائمة، وأن نظل يقظين في مواجهة التحديات الناشئة الناجمة عن التطورات العلمية والتكنولوجية والتغيرات في أساليب الحرب نفسها.

أما وقد جعلنا حماية المدنيين محور عملنا عند اعتماد اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، فإن ذلك غير بشكل أساسي الطريقة التي نتصور بها نزع السلاح وفوائده الإنسانية. يدعو الأمين العام غوتيريش إلى نزع السلاح الذي ينقذ الأرواح. وتعتبر الاتفاقية متميزة في هذا الصدد. وبتوقيع ١٦٢ دولة طرفا على الاتفاقية، وتدمير أكثر من ٤٩ مليون لغم، وإنقاذ عشرات الآلاف من الأرواح، ترسخت القاعدة الرافضة للألغام المضادة للأفراد.

إننا نشعر بقلق عميق إزاء التقارير التي تفيد باستخدام الألغام مؤخرا في ميانمار التي ليست دولة طرفا في الاتفاقية. وبصفتي رئيسا للاتفاقية، طلبت من حكومة ميانمار توضيح الحالة والنظر في استقبال بعثة مستقلة لتقصي الحقائق بمشاركة دولية في هذه المسألة.

رغم النجاحات التي تحققت، توجد اتجاهات مقلقة، مثل وقوع عدد كبير من الإصابات في عام ٢٠١٦، ومعظمها بسبب الاستخدام المتزايد للألغام اليدوية الصنع المضادة للأفراد. ولكن يجدر بنا أن نتذكر ى بأن نجاح الاتفاقية مرده إلى تعاون مثمر بين الدول والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. وتريد النمسا استخدام رئاستها للاتفاقية لإعطاء قوة دفع جديدة للمجتمع الدولي من أجل الوصول إلى هدف عام ٢٠٢٥ المتمثل في التوصل إلى عالم خال من الألغام المضادة للأفراد. وقدمت النمسا، إلى جانب الرئاسة المقبلة التي ستتولاها أفغانستان، والرئاسة السابقة التي تولتها شيلي، مشروع القرار السنوي بشأن تنفيذ الاتفاقية (A/C.1/72/L.40)، وندعو جميع الدول إلى تأييده.

تولت رئاسة الجلسة نائبة الرئيس، السيدة راديك (إستونيا).

إن البيانات الواردة من مصادر متعددة تظهر بجلاء الأثر المدمر في الأجلين الطويل والقصير، لاستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة على السكان المدنيين. ففي عام ٢٠١٦، قُتل أو جُرح أكثر من ٠٠٠ ٣٢ مدني بالأسلحة المتفجرة. وينتج عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان معدلات إصابات بين المدنيين تزيد على ٩٠ في المائة، أي أن ٩ من أصل ١٠ ضحايا من المدنيين. وقد اضطُر معظم اللاجئين والمشردين داخلياً اليوم إلى الفرار بسبب الأثر الإنساني لتلك الأسلحة والدمار الذي تسببه.

وقد أدى الوعي بالآثار العشوائية للأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان إلى تجدد الاهتمام الدولي بها، ونرحب بكون المسألة قيد المناقشة الآن بصورة متزايدة في المنتديات المعنية، على غرار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة.

وقد شجع الأمين العام الحالي والأمناء العامون السابقون جميع الدول على المشاركة في هذه المبادرة واقترحوا إصدار إعلان سياسي. ومن واجبنا الأخلاقي زيادة الوعي بمسألة تبعث على القلق الشديد وتعزيز احترام القانون الإنساني الدولي القائم. وسيواصل بلدي إلى جانب البلدان ذات التفكير المماثل، وكذلك ممثلي وكالات الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر والمجتمع المدني، استكشاف طريقة متعددة الأطراف للمضي قدماً. وعقب اجتماع عُقد مؤخراً في جنيف استضافته اللجنة الدولية، تدعو النمسا أعضاء اللجنة إلى حضور حدث جانبي حول هذه المسألة يعقد اليوم الساعة ١٣/١٥ في غرفة الاجتماعات A.

بما أننا دولة طرف في البروتوكول الثالث للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، نشعر بقلق عميق إزاء الأثر الإنساني

السلبي لإطلاق أي طرف فاعل أسلحة حارقة من الجو أو من الأرض. ونأمل أن تتيح الاجتماعات المتعلقة بهذه الاتفاقية، في شهر تشرين الثاني/نوفمبر الفرصة لتقييم الوضع الحالي لتنفيذ البروتوكول وضمان ملائمته للغرض.

وحيث ليس لدينا متسع من الوقت، ستجد اللجنة ملاحظاتنا بشأن الذخائر العنقودية ومعاهدة تجارة الأسلحة على شبكة الإنترنت، لكنني أريد أن أنهي بياني بتوجيه نداء. لقد حققنا تقدمًا مدهشًا طوال فترة العشرين عامًا الماضية من خلال شبكة من المعاهدات الرائدة. وبالنظر إلى التقدم المحرز، ومع تقدم العلم والتكنولوجيا، من المهم ضمان مواصلة الصكوك التي وضعها المجتمع الدولي، لتحقيق أهدافها والحفاظ على أهميتها.

لا يمكننا تجاهل التقدم العلمي. لذلك، يعتبر بلدي أن هناك حاجة ملحة للقيام بعمل حيال التكنولوجيات العسكرية الناشئة. ونحن نأسف لأننا فقدنا وقتاً ثميناً بسبب إلغاء الجلسة الأولى لفريق الخبراء الحكوميين المعني بنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. كما أننا بحاجة إلى أساس مالي سليم، وكلنا مدعوون إلى الوفاء بالتزاماتنا المالية. ونحن نتطلع إلى إجراء مناقشات في شهر تشرين الثاني/نوفمبر المقبل، لضمان توافق تطبيق هذه التكنولوجيات الجديدة مع المتطلبات الأخلاقية والسياسية والقانونية.

السيد ماتي (إيطاليا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد إيطاليا البيان الذي أُدلي به في وقت سابق باسم الاتحاد الأوروبي. وسأقرأ نسخة مختصرة من بياني الذي سينشر كاملا على الموقع الشبكي للأمم المتحدة.

تؤيد إيطاليا بقوة جميع الصكوك الدولية التي تقيد أو تحظر استخدام الأسلحة التي تتعارض مع القانون الإنساني الدولي. وتعتبر الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، وبروتوكولاتها حاسمة في هذا الصدد، وإضفاء الطابع العالمي عليها والتنفيذ الكامل لها، لا يزالان يشكلان هدفين رئيسيين. ونأسف لتعذر عقد اجتماع حتى الآن حول اتفاقية الأسلحة التقليدية الذي كان من المقرر عقده في عام ٢٠١٧ وذلك لأسباب مالية، ولكننا نتطلع إلى اجتماعات الاتفاقية القادمة، لا سيما بشأن نظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل والأجهزة المتفجرة المرتجلة.

تشعر إيطاليا بقلق بالغ إزاء الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية العشوائية للألغام الأرضية المضادة للأفراد والذخائر العنقودية، لا سيما على المدنيين. إن إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية أوتاوا بشأن الألغام المضادة للأفراد واتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية وتنفيذهما تنفيذاً كاملاً من بين أولوياتنا. وأنا فخور بأن أعلن أنه، بناء على دعم قوي من المجتمع المدني الإيطالي، وافق البرلمان الإيطالي في ٣ تشرين الأول/أكتوبر على قانون جديد يحظر على جميع المؤسسات المالية الإيطالية الاستثمار في و/أو تقديم أي شكل من أشكال الدعم للشركات الإيطالية أو الأجنبية التي تقوم بمجموعة من الأنشطة، بما في ذلك إنتاج أو استخدام أو بيع أو استيراد أو تصدير أو تخزين أو نقل الألغام المضادة للأفراد، وكذلك الذخائر العنقودية والذخائر الصغيرة المتفجرة.

أما على الصعيد الدولي، فقد خصصنا منذ عام ٢٠٠١ حوالي ٥٠ مليون يورو لبرامج العمل ضد الألغام لصالح بلدان مستفيدة تشمل أفغانستان والبوسنة والهرسك وكولومبيا وغزة والعراق والأردن وليبيا والصومال والسودان وغيرها. وتعتمد برامج مساعداتنا على الشراكات مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، والمجتمع المدني وممثلي الناجين. وتولي إيطاليا أهمية خاصة لمساعدة الناجين وعائلاتهم. وعلاوة على ذلك، وبصفتنا منسقاً مشاركاً للجنة اتفاقية أوسلو المعنية بمساعدة الضحايا، نشجع على تنفيذ نهج متكامل لهذا الموضوع يُتبع في جميع الصكوك ذات الصلة. كما تمول إيطاليا المبادرات الرامية إلى تعزيز الممارسات الجيدة المتعلقة بمساعدة الضحايا والتي تراعي الفوارق بين الجنسين

والتنوع. إن إيطاليا كونها تترأس فريق دعم الإجراءات المتعلقة بالألغام، بذلت جهودا كبيرة لتعزيز التعاون بين الأطراف المانحة الممولة للإجراءات المتعلقة بالألغام والدول المتضررة.

تلتزم إيطاليا بالتنفيذ الفعال لمعاهدة تجارة الأسلحة، وبرنامج عمل الأمم المتحدة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والصك الدولي للتعقب، وبروتوكول باليرمو لمكافحة التصنيع غير المشروع للأسلحة النارية والاتجار بها. ونواصل دعوة جميع الدول التي لم تصادق على معاهدة تجارة الأسلحة بعد، إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن. كما نتطلع إلى المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي سنعقد في عام ٢٠١٨ بوصفه فرصة رئيسية لتقييم التقدم المحرز ووضع خريطة طريق للعمل الملموس في الدورة القادمة.

يقوم المجتمع المدني بدور رئيسي في جميع جهودنا المشتركة المبذولة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة، ونؤكد من جديد دعمنا لزيادة الشراكات مع مؤسسات المجتمع المدني على جميع المستويات. كما نبقى ملتزمين بالتنفيذ الكامل خطة المرأة والسلام والأمن وتحقيق إمكانياته للتحول في مجال نزع السلاح أيضا.

أخيرا، اسمحوا لي أن أعرب عن ارتياح إيطاليا للاعتراف المتزايد بالصلات التي تربط بين نزع السلاح والتنمية. ونحن نؤيد بقوة تحديد الطرق التي يمكن أن يسهم بها عملنا في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

السيد واطسون (أستراليا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشكّل الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية وذخائرها وسوء إدارتها واستخدامها وقودا للنزاع المسلح وغيره من أشكال العنف المسلح.

ويعدُّ العنف المسلّح عائقا خطيرا أمام تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك الحد من الفقر والقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. وتسلّم أهداف التنمية المستدامة بالأثر السلبي للاتجار غير المنظم بالأسلحة على تحقيق التنمية المستدامة. وتدعو الغاية ١٦-٤ من أهداف التنمية المستدامة صراحة إلى الحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة بحلول عام ٢٠٣٠. وإنّ منع حدوث عدم الاستقرار وتعزيز الأمن والتنمية الاقتصادية، ولا سيما في منطقة آسيا والمحيط الهادئ التي ننتمي إليها، هما من الأولويات القصوى بالنسبة لأستراليا.

وما تزال أستراليا ملتزمة التزاما راسخا بتعزيز معاهدة تجارة الأسلحة. وندرك أن للدول التي ما تزال حاليا خارج المعاهدة تساؤلات مشروعة بشأن ما تقدمه لها المعاهدة –وما الذي يدفعها للانضمام إليها والتعهد بالالتزامات التي ستترتب عن انضمامها.

وتستضيف أستراليا في ظهيرة يوم الجمعة هذا الأسبوع، في غرفة الاجتماعات ١١ إصدار خلاصة نيويورك بشأن سعة نطاق فوائد المشاركة في معاهدة تجارة الأسلحة، والتي تشمل الكيفية التي يمكن أن تدعم بها المعاهدة الجهود الرامية إلى تعزيز الأمن الإنساني والوطني والإقليمي والدولي، وتيسير تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والتعاون في مواجهة التحديات العالمية الأخرى. ونأمل أن تكون تلك الخلاصة المعنونة ”تعزيز السرد: سعة نطاق فوائد معاهدة تجارة الأسلحة“ أداة مفيدة تبيّن لجميع الدول مزايا المشاركة فيها. وندعو الدول التي لم تصدّق على المعاهدة أو لم تنضم إليها بعد إلى القيام بذلك.

وأستراليا ملتزمة أيضا بتعزيز برنامج عمل الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مؤتمره الاستعراضي الثالث في عام ٢٠١٨. وتعدُّ أستراليا من بين المانحين الرئيسيين لمرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة، وكذلك لصندوق التبرعات الاستئماني لمعاهدة تجارة الأسلحة، الذي يدعم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة، فضلا عن مبادرات تنظيم الأسلحة التقليدية في جميع أنحاء العالم.

وسوف ننشر في الحدث نفسه خلاصة سعة نطاق فوائد معاهدة تجارة الأسلحة في يوم الجمعة، وسنستضيف أيضا إصدار دليل بشأن تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة، أعدهما المركز المعني بالحد من العنف المسلح، بدعم وتمويل من مرفق الأمم المتحدة الاستئماني والحكومة الأسترالية.

ولا تزال الحكومة الأسترالية ملتزمة بمكافحة الألغام ودعم تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية واتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد والبروتوكول الثاني المعدّل والبروتوكول الخامس المتعلق بمخلفات الحرب من المتفجرات والملحق بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وفي هذا العام وفرت أستراليا مبلغ ٥ ملايين دولار أسترالي لتمويل أنشطة إزالة الألغام في العراق وأفغانستان وكولومبيا وكمبوديا ولاوس وبالاو. ولكن لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به لتحقيق الأهداف المتعلقة بالانتهاء من إزالة الألغام وتدمير مخزوناتها بحلول عامي ٢٠٢٥و ٢٠٣٠ بموجب اتفاقية حظر الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية على التوالي.

ولا تزال هناك أيضا تحديات كبيرة في مكافحة الاستخدام العشوائي للأجهزة المتفجرة المرتجلة وآثارها. وندعم الجهود المستمرة الرامية إلى وضع التدابير الوطنية والدولية لأجل مكافحة الأجهزة المتفجرة المرتجلة واستخدامها. ودعمنا أيضا وضع المبادئ التوجيهية للتخفيف من أخطار الأجهزة المتفجرة المرتجلة لعمليات حفظ السلام، وكذلك معايير التخلص من تلك الأجهزة. ونأمل أن تؤيد الدول الأعضاء مشروع القرار هذا العام بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة الذي شاركت في تقديمه أفغانستان وأستراليا وفرنسا (A/C.1/72/L.15).

ونحث الدول على تلبية احتياجات ضحايا هذه الذخائر التي ستستمر لفترة طويلة بعد انتهاء النزاع وإزالة الألغام. ويجب على الدول المتضررة والدول المانحة على السواء وضع التدابير اللازمة لضمان استدامة مساعدة الضحايا.

وتوفر الاجتماعات السنوية ومؤتمرات استعراض اتفاقية حظر الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية والاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة فرصا حيوية لضمان استمرار الزخم الذي حققته تلك الاتفاقيات. ولا يكلف تسيير هذه الاتفاقيات مبالغ طائلة إلا أن العمل المبذول بموجبها يحدث تغييرا كبيرا في حياة الأشخاص والمجتمعات المحلية المتضررة. ولذلك، فإننا نحث جميع الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها المالية بموجب هذه الاتفاقيات حتى لا يتأثر العمل الموضوعي المبذول لتنفيذها. وندعو أيضا، بصفتنا رعاة ومنسقين لاتفاقية حظر الألغام، الدول الأطراف القادرة على المساهمة في برامج الرعاية إلى السماح لجميع الدول الأطراف بحضور المؤتمرات والاجتماعات ذات الصلة.

وختاما، ندعو الدول إلى مضاعفة جهودها الرامية إلى تعميم وتنفيذ الصكوك الدولية في مجال الأسلحة التقليدية.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة لممثل اليابان ليعرض مشروعي القرارين A/C.1/72/L.27 و A/C.1/72/L.56.

السيد تاكاميزاوا (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): ترحب اليابان بالنتيجة الناجحة للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة الذي عُقد في أيلول/سبتمبر. وتعرب اليابان عن تقديرها لإنشاء الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة، والفريق العامل المعني بالشفافية والإبلاغ، والفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، بوصفها أفرقة عاملة الدائمة. وهي بمثابة الأدوات الرئيسية للمضي بالعمل قدما نحو المؤتمر الرابع للدول الأطراف.

وتتولى اليابان رئاسة المؤتمر الرابع الذي سيعقد في عام ٢٠١٨. ونحن عازمون على مواصلة التنفيذ الفعال للمعاهدة، فضلا عن تعزيز الشفافية وبناء الثقة وإضفاء الطابع العالمي عليها، مع الاستخدام الأمثل للأفرقة العاملة. وفيما يتعلق بتحقيق عالمية

الاتفاقية، فهناك حاليا أقل من ٥٠ في المائة من الدول الأعضاء التي انضمت إلى معاهدة تجارة الأسلحة. وبصفتي رئيس مؤتمر الدول الأطراف، فإنني ملتزم بتعزيز عالمية المعاهدة والتعاون مع الدول غير الأطراف فيها. وأدرك أيضا أن عدد الدول الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ لا يزال منخفضا.

وقدّمت اليابان إلى اللجنة الأولى هذا العام مشروع قرار بشأن معاهدة تجارة الأسلحة (A/C.1/72/L.27). وأدعو جميع الدول الأعضاء إلى تأييده.

ولا يزال تحويل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الجهات الخطأ يسبب المعاناة البشرية في مختلف أنحاء العالم. وسيكون المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المقرر عقده في العام المقبل فرصة أخرى لمضاعفة جهودنا في تلك المسألة، وللبناء على نتائج الاجتماع السادس للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة في عام ٢٠١٦. وستواصل اليابان العمل بشكل وثيق مع الدول الأخرى والمجتمع المدني للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعلاوة على ذلك، أدعو الدول الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار السنوي المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي صاغته كولومبيا وجنوب أفريقيا واليابان (A/C.1/72/L.56) الذي سيعتمد بتوافق الآراء مرة أخرى هذا العام.

وتولي اليابان أهمية لبرامج الإجراءات المتعلقة بالألغام، وتبرعت بحوالي ٧١٠ ملايين دولارا في ٥١ بلدا ومنطقة منذ عام ١٩٩٨. وستتعاون اليابان مع الدول الأطراف على تحقيق الأهداف الواردة في خطة عمل مابوتو وإنجاز تطلعات إعلان مابوتو بحلول عام ٢٠٢٥.

وترحب اليابان بالنتيجة الناجحة للاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية المعقود في أيلول/سبتمبر. ونولي أهمية خاصة لتحقيق عالمية المعاهدة فضلا عن التعاون والمساعدة الدوليين. ونرحب بمبادرات ألمانيا، بصفتها رئيسة الاجتماع السابع للدول الأطراف بشأن تحقيق عالمية الاتفاقية، بما في ذلك الحوار بين العسكريين.

وندرك الاهتمام المتزايد على صعيد المجتمع الدولي بمسألة منظومة الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. وفيما يتعلق بمنظومة الأسلحة هذه، لا تزال هناك العديد من المسائل التكنولوجية والعسكرية والقانونية والأخلاقية التي ينبغي النظر فيها. ونرحب بعقد اجتماع فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومة الأسلحة هذه خلال العام الحالي. وعلى الرغم من إلغاء اجتماعه المقرر عقده في آب/أغسطس، وهو أمر يدعو للأسف، فإن علينا أن نكثف المناقشات ونتصدي لبعض التحديات التي تواجه اجتماع الفريق في تشرين الثاني/نوفمبر بغية تحقيق تقدم ملموس.

واجتمع فريق الخبراء الحكوميين المعني بتقرير الأمم المتحدة عن النفقات العسكرية هذا العام لاستعراض عمل تلك الآلية ومواصلة تطويرها. وترى اليابان أن آلية الإبلاغ هذه مناسبة لبناء الثقة، ولذلك فهي تشارك بنشاط في مناقشات الفريق بشأن كيفية توسيع نطاق المشاركة فيه. وتدعو اليابان الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك بعد إلى الاستفادة من هذه الآلية.

وقد واجهت اتفاقيات نزع السلاح في جنيف وضعا ماليا مثيرا للقلق بسبب تزايد تراكم ديون الدول التي تواصل عدم دفع اشتراكاتها عاما بعد عام. ويساورنا بالغ القلق إزاء الوضع المالي لاتفاقيات نزع السلاح هذه. وليس من المؤسف إلغاء اجتماع فريق الخبراء الحكوميين المعني بنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، المقرر عقده في آب/أغسطس فحسب، بل إن الاجتماع السادس عشر للدول الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد سيكون أقصر مما ينبغي بسبب نقص التمويل أيضا. ويعرّض هذا الوضع للخطر التنفيذ المستقبلي لهذه الاتفاقيات.

وعلاوة على ذلك، فإن الوضع المالي للمعاهدة مدعاة للقلق أيضا. ولذلك، نهيب بجميع الدول التي لم تسدد اشتراكاتها بعد أن تفعل ذلك وفي أوانه.

سيكون النص الكامل لبياني متاحا على الإنترنت.

السيد بايابو (الهند) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد الهند البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا في وقت سابق باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

تعد الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة أداة هامة للقانون الدولي الإنساني في إطار الأمم المتحدة. كذلك تراعي الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها الضرورة العسكرية لهذه الأسلحة، ومن ثم تسعى إلى إقامة توازن بين هذين المفهومين، في حين تنص على تدابير ترمي إلى التخفيف من الشواغل الإنسانية الناجمة عن استخدام أسلحة المحددة ومنظومات الأسلحة. وقد تطورت الاتفاقية بصورة دينامية على مر السنين، وأظهرت أهميتها المستمرة من خلال اعتمادها المتعاقب لبروتوكولاتها الخمسة.

لا تزال الهند ملتزمة التزاما تاما بالاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، فضلا عن المبادئ الإنسانية التي تجسدها. وقد صدقنا على جميع البروتوكولات الخمسة الملحقة بالاتفاقية والمادة ١ من الاتفاقية. وتعتقد الهند اعتقادا راسخا أن إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية أمر بالغ الأهمية لنجاح الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها. ونلاحظ مع الارتياح أنه تم إحراز تقدم مطرد نحو تحقيق ذلك الهدف، مع بلوغ عدد الأطراف السامية المتعاقدة إلى ١٢٥ دولة بانضمام لبنان وأفغانستان إليها هذا العام.

وترحب الهند بالنتائج التي توصل إليها المؤتمر الاستعراضي الخامس للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية، الذي انعقد في عام ٢٠١٦، بما في ذلك قرار إنشاء فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل في سياق أهداف الاتفاقية ومقاصدها. ونتطلع إلى إجراء مناقشة جيدة في الاجتماع الذي سيعقده الفريق في تشرين الثاني/نوفمبر، وهو اجتماع ينبغي أن يرسي الأساس لإحراز مزيد من التقدم. ومن الجوهري في هذا الصدد استمرار الولاية الموضوعية والموارد المالية الكافية ومشاركة جميع الجهات المعنية.

لا يزال النقل غير المشروع للأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إلى الإرهابيين والجهات الفاعلة من غير الدول يشكل تهديدا رئيسيا للسلم والأمن الدوليين ويعيق إعمال خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ومع أنه لا يوجد صك عالمي وشامل للتصدي لهذا التحدي، فإن برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه يحدد نهجا واقعيا في التصدي له من خلال الجهود التعاونية على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي. ونتطلع إلى المشاركة بنشاط في المؤتمر الاستعراضي الثالث، الذي سيعقد في نيويورك في حزيران/يونيه من العام القادم، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

تؤيد الهند رؤية عالم خال من تهديد الألغام الأرضية، وهي ملتزمة بإزالة الألغام المضادة للأفراد في نهاية المطاف. وشاركت الهند بصفة مراقب في الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد المعقود في سانتياغو في عام ٢٠١٦.

ونؤيد النهج الوارد في البروتوكول الثاني المعدل للاتفاقية، بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد، الذي يتناول المتطلبات الدفاعية المشروعة للدول ذات الحدود الطويلة. وقد توقفت الهند عن إنتاج الألغام المضادة للأفراد غير القابلة للكشف وتلتزم بوقف العمل بنقلها. نسهم أيضا في الجهود الدولية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل.

ويشكل البروتوكول الثاني المعدل إطارا مفيدا للتصدي لمسألة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع التي يستخدمها

الإرهابيون والجماعات المسلحة غير المشروعة بشكل متزايد. ونرحب باعتماد الإعلان المتعلق بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في المؤتمر الاستعراضي الخامس للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، على النحو الذي أوصى به المؤتمر السنوي الثامن عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل. نشيد أيضا بأفغانستان لأخذها زمام المبادرة في عام ٢٠١٥ لعرض مشروع قرار في اللجنة الأولى بشأن التصدي للخطر الذي تشكله الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، وهو قرار اعتمدته الجمعية بوصفه القرار ٤٦/٧٠.

تؤيد الهند سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وتقرير الأمم المتحدة عن النفقات العسكرية، وتقدم تقاريرها الوطنية بصورة منتظمة. ولدى الهند ضوابط تصدير وطنية قوية وفعالة تنظم نقل الأسلحة التقليدية، وتتقيد بأعلى المعايير الدولية.

وتواصل الهند، من منظور مصالحنا الدفاعية والأمنية وسياستنا الخارجية، الإبقاء على معاهدة تجارة الأسلحة قيد الاستعراض. وخلال المفاوضات، أثارت الهند شواغل، بما في ذلك بشأن الاختلال في التزامات الدول المصدرة والمستوردة، فضلا عن أوجه القصور في وقف تدفق الأسلحة إلى الجماعات الإرهابية والجماعات المسلحة من غير الدول. ومع ذلك، تؤيد الهند تماما هدف المعاهدة، كما يتوافق نظامنا لمراقبة الصادرات بشكل عام مع متطلبات معاهدة تجارة الأسلحة. وفي إطار التزام الهند بتدابير كفالة الشفافية على الصعيد الدولي، فإنها تقدم تقريرا سنويا بموجب سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية عن نفس الفئات من الأسلحة التقليدية التي تنظمها معاهدة تجارة الأسلحة.

السيدة غيتون (فرنسا) (*تكلمت بالفرنسية*): تؤيد فرنسا تماما البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود الإدلاء بالتعليقات التالية بصفتي الوطنية.

إن تدهور الحالة الأمنية الدولية يؤدي إلى استمرار النزاعات والأزمات، وتفاقم التهديدات الإرهابية، وزيادة الاتجار خارج الحدود وتنوعه. وينبغي أن تقودنا تلك التطورات المقلقة إلى تعزيز عالمية ما لدينا من صكوك في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة التقليدية واحترامها وكفاءتها.

تمثل الأسلحة التقليدية تحديا رئيسيا للأمن في جميع مناطق العالم، وتدعو إلى اتخاذ تدابير عملية وملائمة تأخذ في الاعتبار الشواغل الأمنية للجميع لتعود بالفائدة على الجميع. وقد أظهرت لنا السنة الماضية أنه يجب أن نفعل المزيد من أجل التعامل مع مخاطر حيازة الجماعات الإرهابية للأسلحة التقليدية واستخدامها. ويجب ألا يتوانى المجتمع الدولي في الحشد لذلك. بل على العكس، جميعنا متضررون.

ولا يزال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يؤجج النزاعات والعنف المسلح والإرهاب والجريمة المنظمة ويهدد السلام والأمن الدوليين. فالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مسؤولة اليوم عن إلحاق خسائر أكثر بكثير من أي نوع آخر من الأسلحة. ولن يمكننا التصدي بفعالية لهذا التحدي إلا إذا قمنا بذلك معا. ولهذا السبب بادرت فرنسا، في ٢٠١٦، إلى إصدار إعلان سياسي بشأن هذا الموضوع، بدعم من مجموعة أقاليمية مكونة من ٦٣ بلدا. ويجب أن يستمر هذا الجهد الذي تقوم به جميع البلدان. ولا يزال برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والصك الدولي للتعقب أساسيين في جهودنا. إلا أنه يمكننا تحقيق نتائج أفضل.

سيكون لبلدي شرف رئاسة المؤتمر الاستعراضي لبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في حزيران/يونيه ٢٠١٨. وستكون هذه المناسبة فرصة لتقييم نتائج اجتماع فترة السنتين السادس للدول بشأن برنامج العمل والنظر إلى المستقبل والعمل على تعزيز فعالية إجراءاتنا واتساقها. والرئاسة الفرنسية ملتزمة تماما بالفعل بمواصلة القيام بعملية تحضيرية

شاملة وشفافة وقوية لتيسير التوصل إلى نتائج طموحة من شأنها أن تقدم مساهمة جوهرية في الأمن الدولي. وسيكون المؤتمر فرصة فريدة للمضي قدما في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأدعو جميع الممثلين إلى المشاورات غير الرسمية المفتوحة التي ستعقد على هامش اجتماعات اللجنة الأولى في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر.

إن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة فريدة من نوعها لأنها تجمع الخبرات السياسية والقانونية والعسكرية والدبلوماسية وتتيح فهما للتحديات الراهنة والمحتملة. ومن التطورات المهمة أن الدول الأطراف في الاتفاقية ستنظر في مسألة منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، على أساس اقتراح فرنسي في عام ٢٠١٣. ويسر فرنسا اتفاق المؤتمر الاستعراضي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ على إنشاء فريق خبراء حكومي، وتأمل أن يتسنى إحراز تقدم جوهري.

ويشكل خطر الأجهزة المتفجرة اليدوية النصع مصدر قلق على الصعيد العالمي أيضا. وقد استؤنف الحشد بشأن تلك المسألة بشكل مفيد من خلال اتخاذ القرار الأول بشأن الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في اللجنة الأولى بتوافق الآراء قبل عامين. وينبغي أن يكون هذا القرار (القرار ٤٦/٧٠) بمثابة دليل لتعزيز اتساق وكفاءة الإجراءات الدولية الرامية لمكافحة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع.

إن فرنسا معبأة أيضا من أجل تلك المسائل في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، حيث قمنا بتنسيق فريق الخبراء المعني بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، واقترحنا إعلانا سياسيا، اعتمدته الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل في عام ٢٠١٦. كذلك أظهرت المشاورات غير الرسمية التي جرت في ٣١ آب/أغسطس في جنيف، والتي شاركنا في تنظيمها مع كولومبيا، الرغبة في توسيع نطاق جهودها، ولا سيما من خلال استكشاف دور القطاع الخاص.

ينبغي أن تتيح معاهدة تجارة الأسلحة تحسين تنظيم التجارة القانونية ومنع التدفقات غير المشروعة للأسلحة، من خلال إقامة شراكة ترتكز على المسؤولية فيما بين البلدان المصدرة والمستوردة وبلدان المرور العابر. ويجب أن نمضي قدما في المناقشات الموضوعية من أجل تنفيذ المعاهدة. وينبغي إيلاء الأولوية لإضفاء الطابع العالمي بالكامل على المعاهدة استنادا إلى مبادرات التعاون والدعم. ولهذا السبب أسهمت فرنسا في الصندوق الاستئماني للتبرعات الخاص بمعاهدة تجارة الأسلحة، وتشارك في تنفيذ برنامج الاتحاد الأوروبي لدعم المعاهدة.

في عام ٢٠١٦ أتمت فرنسا أيضا تدمير مخزوناتها من الأسلحة والذخائر، وتواصل الضغط من أجل إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية، واتفاقية أوتاوا بشأن الألغام الأرضية.

لقد حالت الصعوبات المالية دون عقد العديد من الاجتماعات الهامة هذا العام. ويجب ألا يحدث ذلك مرة أخرى. ويجب تحديد حلول دائمة وتنفيذها، وستدعمها فرنسا دعما كاملا.

السيد كارييو غوميث (باراغواي) (*تكلم بالإسبانية*): يشرفني كثيرا أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن وفد جمهورية باراغواي، معربا عن شكره على تقرير رئيس المؤتمر الاستعراضي الخامس للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، وعن ترحيبه باعتماد هيئة نزع السلاح في الآونة الأخيرة للتوصيات بشأن التدابير العملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية.

إن تنظيم الأسلحة التقليدية مسألة متعددة الأبعاد وهي، بهذه الصفة، تتطلب اتخاذ نهج كلي واستجابة متسقة من المجتمع الدولي. وتقع المسؤولية الأولية عن معالجة هذا التنظيم على عاتق حكومات الدول الأعضاء. ويحث وفد باراغواي

على إنشاء إطار تنظيمي مشترك للأسلحة التقليدية من خلال إضفاء الطابع العالمي على الصكوك الدولية المختلفة التي تنظم هذه الأسلحة، ولا سيما معاهدة تجارة الأسلحة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويشكل تطبيق أحكام معاهدة تجارة الأسلحة أداة مفيدة لمنع نشوب النزاعات والعنف المسلح وانتهاكات القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ومع ذلك، لا بد أن تستكمل أحكام المعاهدة بإطار تنظيمي ينظم إنتاج الأسلحة التقليدية القائمة ويعالج الحد منها.

وفيما يتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يؤكد وفد باراغواي على أهمية تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ويناشد الدول الأعضاء تعزيزه بطريقة حاسمة ومنسقة، وإدماج المتفجرات والذخائر في أطره لتنظيم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويشجع وفد باراغواي وفود الدول الأعضاء الأخرى على النظر في إمكانية إدراج الأطر التنظيمية الخاصة بكل دولة إشارات إلى إنتاج العيارات التسيارية المختلفة وتسويقها.

وعلى الصعيد الوطني، شرعت باراغواي في تنفيذ النظام المتكامل لتعريف القذائف على أساس تجريبي. وهي تواصل إدماج الأفراد من الإناث في أنشطة نزع السلاح، كما هو الحال في تعقب الأسلحة ورصدها في المواقع المختلفة في جميع أنحاء البلد. وبمساعدة من الأمم المتحدة، تقوم باراغواي بصورة دورية بتدمير المعدات العسكرية الفائضة والقديمة، كجزء من التزامها بعملية مراقبة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والقضاء عليه، والحد من مخاطر تخزينها. وعلى نحو مماثل، يجري بشكل دوري تدمير الأسلحة النارية والذخائر الفائضة التي يتم جمعها أو ضبطها ويمكن بدلا من ذلك أن تجد طريقها إلى الأسواق الثانوية.

ويود وفد باراغواي أن يبرز أهمية هذه المناقشة المواضيعية بوصفها منتدى لتبادل الخبرات بشأن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة للدول الأعضاء فيما يتعلق بالجوانب المختلفة للأسلحة التقليدية. وتسهم مشاركة الوفود في هذه المناقشة إسهاما هاما في بناء الثقة فيما بين الدول وهي تفضي إلى تنمية مبادرات المواءمة المعيارية والتنسيق السياسي فيما بين هذه الدول. وعلاوة على ذلك، فإنها تيسر التفاعل بين الوفود وممثلي المجتمع المدني.

وحسب تجربة باراغواي، فإن المنتديات من هذا النوع على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، مثل منتديات منظمة الدول الأمريكية، وجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واتحاد أمم أمريكا الجنوبية، وبخاصة السوق الجنوبية المشتركة، أرست الأسس لاستمرار عمليات التبادل بين سلطات باراغواي لمراقبة الأسلحة وسلطات البلدان المجاورة ويسرت التعاون الدولي في هذا المجال، على كلا الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

وفي الختام، يؤكد وفد باراغواي مرة أخرى على أهمية إعادة توجيه الموارد المخصصة لتحديث الترسانات نحو الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة — وأكرر م قاله ممثل إيطاليا — ولا سيما، الهدف ١٦-٤: وهو الحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة.

السيدة ساغيس (المملكة المتحدة) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أعلن تأييدي للبيان الذي أُدلي به في وقت سابق بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وأن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية. وحرصا على الوقت، سأقرأ نسخة مختصرة للبيان؛ وسينشر النص الكامل في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت.

إن المملكة المتحدة لا تزال ملتزمة بالاضطلاع بدور رائد في الجهود الدولية بشأن تحديد الأسلحة التقليدية المبذولة في كامل مجموعة المسائل وفي دعم الصكوك والترتيبات المختلفة. ومن أجل أن تعمل تلك الصكوك بفعالية، من الأهمية الحيوية بمكان أن تحظى بالدعم اللازم، وبخاصة الدعم المالي. ولذلك نناشد جميع الدول المشاركة دفع اشتراكاتها في أقرب فرصة ممكنة، على نحو ما فعلته المملكة المتحدة.

إن المملكة المتحدة نصير قوي لمعاهدة تجارة الأسلحة باعتبارها الوسيلة الرئيسية لتحقيق تجارة قانونية في الأسلحة، وجيدة التنظيم على الصعيد العالمي، وللحد من تحويل الأسلحة إلى السوق غير المشروعة. ولا بد أن يبقى إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة، لا سيما بإقناع الدول المعنية بالجلوس حول الطاولة، أولوية إلى أن تصبح المعاهدة عالمية حقا. وستؤدي زيادة المشاركة في المعاهدة إلى زيادة تأثيرها وقوتها وسمعتها، مما يمكنها من تحقيق أهدافها الرئيسية.

ونرحب بمشاركة الدول غير الأطراف في مؤتمرات الدول الأطراف بوصفها إشارة إلى اهتمامها واحتمال اشتراكها في هذه المناقشة الهامة. ومع ذلك، لا يمكن للمعاهدة أن تُحدث تأثيرا ما لم تنفذ بفعالية وعلى نطاق واسع. ولذلك السبب ستواصل المملكة المتحدة تقديم الخبرة التقنية والمساعدة المالية، حيثما أمكن، إلى الدول التي تنظر في تنفيذ المعاهدة، وتطوير نظمها لمراقبة الصادرات.

إن المملكة المتحدة تؤمن إيمانا قويا بالأهداف الإنسانية الأساسية لاتفاقية الذخائر العنقودية واتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. ونشعر بالقلق لأن عدد الإصابات الجديدة الناجمة عن الذخائر العنقودية في عام ٢٠١٦ أكثر من ضعف الإصابات التي سجلت في عام ٢٠١٥، ولذلك ندعو جميع الدول إلى التقيد بالقانون الإنساني الدولي.

ويصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. واحتفالا بذلك المعلم البارز، ضاعفت المملكة المتحدة ثلاث مرات دعمها المالي للإجراءات المتعلقة بالألغام، بتقديم مبلغ ١٠٠ مليون جنيه استرليني على مدى السنوات الثلاث المقبلة. وفضلا عن ذلك، فإن المملكة المتحدة تتمسك بقوة بالتزاماتها بموجب المعاهدة، كما تبين الأعمال الجارية لإزالة الألغام المضادة للأفراد من جزر فوكلاند. وسنقدم معلومات مستكملة عن تلك الأعمال في اجتماع الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر.

وتماما مثلما تعمل المملكة المتحدة بجدية على معالجة الآثار الموروثة من النزاعات السابقة، فإننا على استعداد لمناقشة التحديات المحتملة في المستقبل. وتولي المملكة المتحدة أهمية كبيرة للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وتشدد على أهمية الانضمام العالمي إليها وتنفيذها الكامل لمنع وقوع المزيد من الضرر على المدنيين. وتضطلع الاتفاقية بدور رئيسي في الجمع بين الدول ذات الاحتياجات والشواغل الأمنية الوطنية المتباينة وفي الموازنة بين الضرورة العسكرية والشواغل الإنسانية. وبالتالي، تمثل الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة المنتدى المناسب لمواصلة احترام مبادئ القانون الإنساني الدولي وتوطيدها. إن المملكة المتحدة، بصفتها رئيس الاتفاقية هذا العام، ستبذل كل ما في وسعها لكفالة تحقيق نتائج ناجحة وتطلعية في اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في تشرين الثاني/نوفمبر.

وأتناول الآن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. وتعتقد المملكة المتحدة أن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل لا توجد وقد لا توجد على الإطلاق، وبموجب تعريفنا، فإن أي منظومة من هذا القبيل ستتنافى مع القانون الإنساني الدولي. ونؤيد الولاية التي أسندتها الاتفاقية إلى فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومة الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، ونتطلع إلى إجراء مزيد من المناقشات في تشرين الثاني/نوفمبر.

ولا تزال المملكة المتحدة ملتزمة التزاما كاملا بمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. ونحن نتطلع إلى المؤتمر الاستعراضي الثالث بشأن تنفيذ برنامج عمل الأمم لمتحدة والصك الدولي للتعقب في العام المقبل.

وتدرك المملكة المتحدة إدراكا كاملا التحديات المتزايدة التي نواجهها جميعا، والأخطار التي تهدد الحياة والأمن. ونعترف أيضا بأن التعاون الدولي والتشغيل الفعال لنظام دولي قائم على القواعد هما أفضل أمل لنا للتصدي لتلك التهديدات. ولذلك

فإن تحقيق عالمية الاتفاقية وتنفيذها هما الوسيلة الأساسية لبناء عالم أكثر أمانا.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): إن الولايات المتحدة أحد الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وجميع بروتوكولاتها. ونرى أن الاتفاقية أداة هامة جمعت بين دول ذات شواغل أمنية وطنية متنوعة.

ونشعر بخيبة أمل بالغة لأن الإفتقار إلى التمويل منع الأطراف المتعاقدة السامية من عقد جميع الاجتماعات المقرر عقدها في عام ٢٠١٧، عملا بقرارات المؤتمر الاستعراضي الخامس في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وعلى وجه الخصوص، أضعنا الفرصة لمواصلة عقد مناقشاتنا للخبراء بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة في إطار البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية، وتعين علينا أن نقلص مدة الاجتماع المقرر لفريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل من ١٠ أيام إلى ٥ أيام. ونناشد جميع الأطراف المتعاقدة السامية دفع نصيبها من التكاليف المقررة في الوقت المناسب لضمان أن نتمكن من مواصلة ذلك العمل الهام.

وتواصل الولايات المتحدة حث جميع الدول الأعضاء على التنفيذ الكامل لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب. ويجب علينا أن نواصل التركيز على تحديات التنفيذ الفني للالتزامات القائمة إذا أُريد للمجتمع الدولي أن ينجح في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونتطلع إلى العمل مع الدول الأعضاء إذ نحن نستعد لعقد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٨.

ولا تزال منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، المعروفة أيضا بـ MANPADS، تمثل تهديدا عالميا. إن استمرار عدم الاستقرار في الشرق الأوسط وأفريقيا منح الإرهابيين إمكانية غير مسبوقة للحصول على القذائف المضادة للطائرات المحمولة على الكتف، التي تمثل تهديدا خطيرا للطيران المدني والعسكري في جميع أرجاء العالم. وتتعاون الولايات المتحدة مع الشركاء في جميع أرجاء العالم لتأمين تلك القذائف، ومنع تهريبها بواسطة المتطرفين وحماية الأهداف التي يسعى الإرهابيون إلى مهاجمتها. كما عملت الولايات المتحدة مع الشركاء على وضع ضوابط تصدير صارمة على نقل جميع منظومات الدفاع الجوي المحمولة. وبالإضافة إلى ذلك، ومنذ عام ٢٠٠٣، تعاونت الولايات المتحدة مع البلدان في جميع أرجاء العالم على تدمير أكثر من ٣٨٠٠٠ من قذائف منظومات الدفاع الجوي المحمولة الزائدة عن الحاجة أو غير الآمنة أو التي تجري حيازتها بطريقة غير مشروعة وآلاف أخرى من أجهزة إطلاق القذائف في أكثر من ٤٠ بلدا.

وتؤيد الولايات المتحدة بقوة سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. فقد كان السجل سباقا في المناقشة الدولية لعمليات النقل الدولية للأسلحة التقليدية، وهو لا يزال الركن الأساسي في الجهود الدولية الرامية إلى التصدي للمشاكل الناجمة عن عمليات النقل غير المسؤول لتلك الأسلحة. إن الولايات المتحدة تحث جميع الدول على أن تقدم بيانات عن عمليات النقل الدولية للأسلحة التقليدية وأن تشمل بيانات عن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى جانب الفئات التقليدية للأسلحة الثقيلة.

ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة بضمان أن يتم نقل الأسلحة التقليدية على نحو مسؤول. لقد عقدت معاهدة تجارة الأسلحة مؤتمرها الثالث للدول الأطراف في الفترة من ١١ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر في جنيف، في ظل الرئاسة المقتدرة للسفير الفنلندي كلاوس كورهونين. وفي عام ٢٠١٦، بدأت معاهدة تجارة الأسلحةالتحول الهام من العمل الإداري إلى العمل الموضوعي. ونتطلع إلى مواصلة العمل في العام المقبل بتوجيه من

السفير الياباني نوبوشيغه تكاميزاوا، رئيس المؤتمر الرابع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة.

وما فتئت الولايات المتحدة الداعم المالي الوحيد الأكبر للأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام، ولا نزال ملتزمين بالقضاء على الأسلحة التقليدية والذخائر غير الآمنة أو المعرضة لأخطار أخرى. ومنذ عام ١٩٩٣، قدمنا أكثر من ٢,٨ بلايين دولار إلى أكثر من مائة بلد من أجل تدمير الأسلحة التقليدية، بما في ذلك إزالة الألغام الأرضية والأجهزة المتفجرة المرتجلة والذخائر غير المنفجرة، بغية التخلص من فائض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر، وتحسين الأمن لتخزين الأسلحة التقليدية.

السيد حسن (مصر) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد مصر البيانين اللذين أدلى بهما في وقت سابق ممثلا مجموعة الدول الأفريقية وحركة عدم الانحياز في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وتود أن تدلي بالملاحظات التالية.

لا تزال مصر ملتزمة بالمشاركة في أي مسعى متعدد الأطراف متوازن وموثوق يهدف إلى التصدي للتحديات المتعددة والتهديدات الناشئة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، شريطة أن يكون ذلك المسعى متسقا مع ميثاق الأمم المتحدة. وتواصل مصر دعمها الكامل لبرنامج عمل الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة باعتباره أداة أساسية متعددة الأطراف تسهم في القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. كما تؤكد مصر مجددا على أهمية الصك الدولي للتعقب، باعتباره أداة قيمة في ذلك الصدد. ونتطلع إلى المشاركة البناءة في المؤتمر الاستعراضي الثالث للأطراف في برنامج العمل في عام ٢٠١٨، ونؤكد لجميع الدول الأعضاء وللرئاسة الفرنسية للمؤتمر على تعاوننا الكامل.

وتواجه منطقتا الشرق الأوسط وأفريقيا تهديدات خطيرة بسبب التدفقات المتزايدة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الجماعات المسلحة الإرهابية وغير المشروعة. ومن الواضح أن ذلك التدفق الكبير وغير المسبوق يجري بدعم مباشر من عدد من الدول التي تلجأ إلى تسليح الإرهابيين كجزء من سياستها الخارجية – في انتهاك واضح لميثاق الأمم المتحدة والقواعد الدولية وعدد من قرارات مجلس الأمن، كان أحدثها القرار ٢٣٧٠ (٢٠١٧)، الذي قدمته مصر في آب/أغسطس ٢٠١٧، بشأن منع الإرهابيين من الحصول على الأسلحة.

ويرى البعض أن معاهدة تجارة الأسلحة هي الحل الذي من شأنه أن يوقف تدفق الأسلحة التقليدية إلى الجهات الفاعلة غير المشروعة. وفي ذلك الصدد، من الأهمية بمكان التأكيد مجددا على أن عدم وجود تعاريف واضحة للمعاهدة يؤدي إل تقويض فعاليتها إلى حد كبير، حتى إن كانت عضويتها عالمية. وللأسف، فإن معاهدة تجارة الأسلحة وضعت في المقام الأول كأداة للتأثير على التجارة المشروعة في الأسلحة التقليدية وعرقلة إمداداتها للدول بطريقة مسيسة، بدلا من القضاء حقا على الاتجار غير المشروع أو منع توريد الأسلحة إلى متلقين غير المأذون لهم. ونكرر دعوتنا الدول الأطراف في المعاهدة إلى كفالة أن يكون تنفيذ المعاهدة متسقا مع ميثاق الأمم المتحدة.

إن حيازة الأسلحة التقليدية وإنتاجها وتخزينها حقوق سيادية مشروعة تبقى بالكامل في يد كل دولة، وفقا لاحتياجاتها الأمنية الوطنية وتقييم المخاطر بدون المساس بأية ترتيبات محتملة لتحديد الأسلحة ترغب الدولة في المشاركة فيها على أساس اتفاقات يتم التوصل إليها بحرية. كما تظل عمليات نقل الأسلحة التقليدية مشروعة تماما ما دامت الجهات المتلقية مأذونا لها على النحو الواجب من حكومة الدولة المعنية.

ومن الأهمية بمكان التأكيد على أن معظم المشاكل التي نواجهها حاليا فيما يتعلق بحصول الإرهابيين والجماعات المسلحة غير القانونية على الأسلحة التقليدية لا تعزى إلى الافتقار إلى ضوابط التصدير المناسبة أو عدم كفاية أمن المخزونات، بل تعزى

أساسا إلى أن بعض الدول تواصل عن قصد توريد الأسلحة إلى الإرهابيين والميليشيات والجماعات المسلحة غير القانونية. وتلك ظاهرة تتطلب اهتماما فوريا من الأمم المتحدة.

ولا تزال مصر تعيش في منطقة غير مستقرة بقدر كبير وشديدة التقلب، منطقة تتسم بالنزاعات المزمنة وسباقات التسلح. ويعزى ذلك بشكل رئيسي إلى إصرار دولة واحدة في المنطقة على عرقلة أي مسعى يهدف إلى تخليص المنطقة من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، وهي خطوة ضرورية نحو اتخاذ أية تدابير إضافية لبناء الثقة أو لتحديد الأسلحة. وحتى إنشاء تلك المنطقة الخالية من أسلحة الدمار الشامل، فإن الاختلال الهائل في الهيكل الأمني في المنطقة سيستمر، مما يحد من احتمالات إحراز مزيد من التقدم في مجال الأسلحة التقليدية.

إن مصر إحدى الدول التي عانت أشد المعاناة من استخدام الألغام الأرضية. فنسبة عشرين في المائة من الألغام الأرضية زرعت على الأرض المصرية خلال الحرب العالمية الثانية. وتقوم حاجة مستمرة إلى تكثيف التعاون الدولي لمعالجة تلك المشكلة الرئيسية. وإذ تدرك مصر إدراكا كاملا الاعتبارات الإنسانية ذات الصلة، فإنها منذ ثمانينيات القرن الماضي فرضت وقفا اختياريا على إنتاج الألغام الأرضية المضادة للأفراد وتصديرها، قبل وقت طويل من إبرام أي اتفاقيات في ذلك المجال، بما في ذلك اتفاقية أوتاوا بشأن الألغام المضادة للأفراد، التي قصرت عن تناول العديد من العناصر الرئيسية المرتبطة بخطر الألغام الأرضية.

وأخيرا، تسلم مصر بضرورة أن تطلق الأمم المتحدة، في أقرب وقت ممكن، مناقشات موضوعية بشأن الجوانب الأخلاقية والإنسانية والقانونية والتقنية المحيطة بمسألة الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

السيد سيني (السنغال) (*تكلم بالفرنسية*): تؤيد السنغال البيانين اللذين أدلى بهما في وقت سابق ممثلا إندونيسيا، باسم حركة عدم الانحياز، ومصر، باسم مجموعة الدول الأفريقية، وتعرب عن امتنانها على إتاحة فرصة المشاركة لها في هذه المناقشة المواضيعية بشأن الأسلحة التقليدية، التي يكتسي تحديدها بدون شك أهمية بالغة لصون السلام والأمن الدوليين.

ونشدد على أن هذه الجلسة حسنة التوقيت فيما يتعلق باستمرار العديد من بؤر التوتر في جميع أرجاء العالم، وبخاصة في أفريقيا والشرق الأوسط، مما يبين أن صون السلام والأمن أبعد ما يكون عن النجاح. وتلك هي الحالة في غرب أفريقيا وفي منطقة الساحل، التي لا تزال تواجه العديد من أنواع التهديدات، مثل الانتشار والاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية والمخدرات وأنشطة الجماعات الإرهابية.

وبغية التصدي لتلك التهديدات، اضطلعت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بعدة مبادرات لتحقيق تضافر الإجراءات وتنسيق تشريعاتها لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ففي عام ٢٠٠٦، اعتمدت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا اتفاقية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وهي فئة من الأسلحة، لحسن الحظ، مدرجة في معاهدة تجارة الأسلحة. ووقعت السنغال على المعاهدة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣ وصدقت عليها في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وبدأ نفاذ ذلك الصك القانوني الدولي في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بعد ٩٠ يوما من إيداع صكوك التصديق الخمسين. وحتى الآن، وقعت ١٣٠ دول عضوا على المعاهدة وصدق عليها ٩٢ بلدا، بما في ذلك ١٩ بلدا في أفريقيا.

وبالرغم من ذلك، فإن نجاح جهود تحقيق عالمية الاتفاقية متباين. إن مستوى العضوية عال في أوروبا الغربية، وأوروبا الشرقية، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في حين لا تزال العضوية ضعيفة في أفريقيا وآسيا. وتجدد السنغال تأكيد التزامها بذلك الصك – وهو الاتفاقية الدولية الأولى التي تهدف

على وجه التحديد إلى تنظيم التجارة الدولية للأسلحة من أجل وضع حد للآثار الكارثية الناجمة عن عمليات نقل الأسلحة التقليدية بين البلدان. وسيواصل بلدي، وهو ملتزم بالتنفيذ الفعال لمعاهدة تجارة الأسلحة، تعزيز الانضمام العالمي إليها، بوسائل منها التعاون الإقليمي من أجل تبادل أفضل الممارسات مع إشراك المجتمع المدني في الجهود الرامية إلى إذكاء الوعي بالمعاهدة.

وعلاوة على ذلك، ووفاء بالتزاماتها، أصدرت السنغال تقريرها الأولي وتقريرها السنوي لعام ٢٠١٦. إضافة إلى ذلك، وبفضل شراكتها مع الاتحاد الأوروبي، أعدت السنغال مشروع قانون يدمج أحكام معاهدة تجارة الأسلحة ذات الصلة في تشريعاتها الوطنية.

وفي إطار إضفاء الطابع العالمي على معاهدة تجارة الأسلحة، نظمت السنغال، بمساعدة الاتحاد الأوروبي وبالشراكة مع مركز جنيف للسياسات الأمنية، دورة تدريبية مهنية في داكار في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ بشأن ”بناء القدرات في مجال التنفيذ الفعال لمعاهدة تجارة الأسلحة“ من أجل المسؤولين المدنيين والعسكريين في البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية التي وقعت على معاهدة تجارة الأسلحة. وأدى نجاح الدورة، التي اقترح عقدها المشاركون رسميا مرة أخرى، إلى أن تطلب السلطات السنغالية المعنية التمويل من صندوق التبرعات الاستئماني االتابع لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة من أجل تنظيم حلقة عمل تدريبية مهنية بشأن معاهدة تجارة الأسلحة لـ ٥٠ مشاركا من البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية يعملون بفعالية في التنفيذ العملي للمعاهدة. وستعقد حلقة العمل في الفترة من ١١ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر في داكار، وستستعرض الأحكام ذات الصلة لمعاهدة تجارة الأسلحة باستخدام التمارين وعمليات المحاكاة ودراسات الحالات الإفرادية وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة.

ولا تزال علميات انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتكديسها وتحويلها بصورة غير مشروعة تعرض للخطر السلام والأمن الدوليين وتحدث آثارا مدمرة على السكان في حالات النزاع وبعد انتهاء النزاع. والمدنيون، ولا سيما النساء والأطفال، هم الضحايا الرئيسيون. ولذلك السبب يجب أن نولي مزيدا من الاهتمام لتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وينطبق الأمر نفسه على الصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها. ويكمن العامل الرئيسي لنجاح ذلك الصك في قدرة الحكومات واستعدادها لتنفيذ الالتزامات المقطوعة.

وفيما يتعلق بمكافحة الألغام المضادة للأفراد، لا تزال السنغال مقتنعة بأن تنفيذ اتفاقية أتاوا المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد يجب أن يظل أولوية إذا أُريد لنا تخليص العالم من تلك الأجهزة، التي تزرع الموت بصورة عشوائية. ومن الحكمة أيضا، في إطار المساعدة التقنية والمالية المقدمة إلى البلدان التي تحتاج إلى المساعدة في برامج إزالة الألغام، ضمان إعادة التأهيل الاجتماعي – الاقتصادي للضحايا.

ونرى أن عدم حيازة الذخائر العنقودية أو تدميرها هو السبيل الأمثل لاحترام القواعد التي أرستها اتفاقية الذخائر العنقودية، التي شكل دخولها حيز التنفيذ تقدما كبيرا نحو حماية المدنيين وتعزيز القانون الإنساني الدولي.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن ننتقل إلى المتكلم التالي، أود أن أقدم طلب المترجمين الشفويين إلى الممثلين أن يتكرموا بقراءة بياناتهم بسرعة معقولة لضمان ترجمتها الشفوية على النحو السليم.

السيد بيرنارد استرادا (غواتيمالا) (*تكلم بالإسبانية*): تعلن غواتيمالا تأييدها للبيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

إن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها والاتجار غير المشروع بها يتسبب في موت مئات الآلاف من الناس كل عام في جميع أرجاء العالم. وهي تؤدي إلى تأجيج النزاعات وتفاقم أعمال العنف، إذ أن الأسلحة المخلفة من النزاعات السابقة غالبا ما يتم تحويلها إلى السوق السوداء وتظل تشكل تهديدا لعقود من الزمن. وفي بلدي، شأنه شأن العديد من البلدان الأخرى، يؤدي الاتجار بالأسلحة غير المشروعة إلى تأجيج العنف المسلح وانعدام الأمن ويوقع المجتمع بأسره ضحية له. إن مكافحة تلك الآفة إحدى الأولويات العليا لحكومة بلدنا، إذ أن تأثيرها على مجتمع غواتيمالا باد للعيان.

وتمثل معاهدة تجارة الأسلحة، للمجتمع الدولي، استجابة تاريخية للمعاناة الإنسانية الناجمة عن الانتشار الواسع النطاق لتوافر الأسلحة أثناء النزاعات وبعدها. وللمرة الأولى في معاهدة دولية، سلمنا بأهمية الأ تنقل الدول الأسلحة أو الذخيرة إذا كانت تعلم أن تلك المواد ستستخدم لارتكاب جرائم الحرب. ولذلك السبب فإن غواتيمالا ملتزمة التزاما صارما بنص معاهدة تجارة الأسلحة وروحها وبتنفيذها الكامل. إن غواتيمالا وقعت على معاهدة تجارة الأسلحة في تموز/يوليه ٢٠٠٣، وأودعت صك التصديق عليها في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٦.

وبلدي هو نائب رئيس المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة. وخلال المفاوضات في المؤتمر، طالبت غواتيمالا بإلحاح باعتماد أحكام صارمة للمعاهدة من شأنها أن تشمل الذخائر والأجزاء والمكونات والأجهزة، فضلا عن معايير قوية فيما يتعلق بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ودعونا إلى عقد معاهدة من شأنها أن تكون قوية بقدر الإمكان، بحيث يمكن أن تحدث فرقا حقيقيا بتنفيذها.

وعلاوة على ذلك، تدين غواتيمالا بشكل قاطع استخدام الذخائر العنقودية من جانب أي جهة في أي ظرف من الظروف، إذ أنها تشكل انتهاكا للمبادئ المجسدة في القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي. وتؤكد غواتيمالا من جديد التزامها بالاسهام في التنفيذ الفعال لاتفاقية الذخائر العنقودية. كما أن بلدي فخور للغاية لكون أمريكا الوسطى أُعلنت المنطقة الأولى الخالية من الذخائر العنقودية – وهو مثال ينبغي تنفيذه في مناطق أخرى من العالم.

ونود أيضاً أن نعرب عن قلقنا من استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. وكما أظهرت الحوادث الأخيرة، فإن العواقب الإنسانية لاستخدام هذه الأسلحة مدمرة وآثارها المروعة غالباً ما تكون عشوائية. وننوّه إلى أهمية احترام القانون الدولي الإنساني، فضلا عن مسؤولية الدول عن حماية سكانها. وتستحق هذه المسألة مزيدا من الاهتمام في هذا المنتدى. وتدين غواتيمالا استخدام أي أسلحة ذات آثار عشوائية، إذ أنها تشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي.

ونعتقد أن جهود الدول من أجل نزع السلاح النووي والجهود التي تحققت بتنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة ومتابعة برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وغيره من الصكوك الإقليمية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تشكل خطوات هائلة نحو نزع السلاح التام والكامل. كما نؤكد مجددا على أن الركائز الثلاث وأوجه التآزر بين خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والسلام المستدام، فضلا عن الصلة بين الأعمال الإنسانية والتنمية وبناء السلام تشكل خطوات قوية وشاملة نحو تنفيذ ميثاق الأمم المتحدة.

السيدة غارسيا غيسا (المكسيك) (*تكلمت بالإسبانية*): تستعمل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في ما يقرب نصف جميع الوفيات الناجمة عن العنف في العالم. وبالمثل، يُقتل كل يوم نحو خمسمائة شخص قتلاً بالأسلحة النارية، ويعاني الآلاف من الآثار غير المباشرة لذلك. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إنتاج الملايين من الأسلحة والذخائر ماضٍ من دون هوادة. فهذه الأسلحة والذخائر تواصل تأجيج النزاعات أو تُسرب إلى

السوق غير المشروعة وتسهم في انتشار الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والإرهاب وتفاقم العنف المسلح.

بالنظر إلى هذا الوضع الخطير، فإن فرض مراقبة فعالة على عمليات النقل الدولي للأسلحة التقليدية يُعدّ واجباً إنسانيا، وشرطا أساسيا لتحقيق التنمية. وبالنسبة للمكسيك، فإن الطريقة التي حددتها معاهدة تجارة الأسلحة لكفالة اتجار مسؤول بالأسلحة مرتبطة على نحو متزايد بالجهود الدولية والإقليمية والوطنية الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع ومكافحته.

إن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ المحور الرئيسي لأعمالنا. ويوفر لنا الهدف ١٦ منهاج عمل لصالح المجتمعات السلمية، تمثل فيه التنمية المستدامة شرطاً عاماً. ووفقا للغاية ١٦-١ من خطة التنمية، يجب علينا رص الصفوف للحد من جميع أشكال العنف ومن معدلات الوفيات الملازمة لها في جميع أنحاء العالم، مما سيتطلب بالتأكيد الحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة، تماشيا مع الغاية ١٦-٤.

ولكي تتحقق هذه الأهداف، من الضروري مراقبة عمليات نقل الأسلحة الدولية بفعالية. بيد أنه يجب علينا أيضا أن نحقق أكثر من ذلك وأن نشرع في الوقت نفسه في مناقشات تهدف إلى تخفيف إنتاج الأسلحة ومخزوناتها بغية الحد من التدفقات غير المشروعة وتسريبها إلى السوق غير المشروعة. ويمكن لهذه اللجنة أن تساعد على توفير العناصر العملية لوضع المؤشرات الشاملة لتنفيذ الهدف ١٦، مما سيسهم بعد ذلك في قياس التقدم المحرز في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

ستواصل المكسيك السعي إلى تعزيز برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ويتيح المؤتمر الاستعراضي الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل فرصة للاتفاق بشأن الالتزامات الإضافية في مجال مراقبة الذخائر ومنع الاتجار غير المشروع عبر الحدود، مع التركيز على المسؤولية المشتركة ومنع الأنشطة الإرهابية.

من الضروري أيضا تعزيز تبادل المعلومات وتشجيع التآزرات بين مختلف الصكوك الدولية والآليات والمنتديات والاتفاقيات الإقليمية التي تتعامل، بطريقة أو بأخرى، مع السوق العالمية للأسلحة والذخائر. وفي هذا الصدد، قناعةً مني بجدوى هذا النهج الشامل والمتعدد الأطراف، يشرفني أن أبلغكم بأن المكسيك قد دعت إلى عقد أول اجتماع دولي في شباط/فبراير ٢٠١٨للأمانات والهيئات الإدارية الخاصة بالصكوك والآليات المختلفة المتعلقة بمراقبة الأسلحة والذخائر وتجارتها والاتجار غير المشروع بها،

من مصلحتنا المشتركة تعزيز الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وقد وُضِع ذلك الصك الإطاري حتى نتمكن من مواصلة إرساء قواعد نزع السلاح والمسائل الإنسانية. وبالمثل، سنواصل الإسهام في المبادرات الإنسانية التي تستدعي اهتماما عاجلا، وبخاصة اعتماد التزامات بشأن استخدام المتفجرات في المناطق المكتظة بالسكان.

يجب علينا أيضا أن نبقي في الأذهان أن التقدم العلمي والتجاري في مجال الذكاء الاصطناعي والاستخدام المتزايد للتكنولوجيات المتسارعة في مجال صناعة الأسلحة من أجل تطوير وسائل الحرب وأساليبها لم يسبق لها مثيل. ويطرح تطبيق التكنولوجيات الجديدة في هذا المجال تحديات تقنية وقانونية وأخلاقية يجب أن نناقشها. وتتطلب التطورات التي يشهدها مجال الصناعة استحداث استراتيجيات قانونية واتخاذ إجراءات سياسية تتسق مع أهداف المنظمة وميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد فإن الجمعية العامة المنتدى المثالي لشق الطريق وإحراز تقدم في هذا الاتجاه بالذات. ومهما يكن من أمر، ينبغي أيضا النظر إلى الجوانب المتعلقة باستفادة الجميع من التكنولوجيا، وأمن الفضاء الإلكتروني والبرامجيات الخبيثة، في سياق الموضوعات التي تتناولها اللجنة الأولى.

بالنظر إلى العدد الكبير من الوفيات والمعاناة والأضرار وحالة عدم الاستقرار التي تسببها الأسلحة التقليدية، ستظل المكسيك جهة فاعلة هامة في المناقشات والعمليات المتعلقة بهذه الأسلحة في ضوء مصالحها الوطنية من جهة، وتحقيقاً للهدف النهائي المتمثل في رفاهنا الجماعي من الجهة الأخرى.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا لعرض مشروعي القرارين A/C.1/72/L.41 وA/C.1/72/L.43.

السيد بيونتينو (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد ألمانيا البيان الذي أُدلي به في وقت سابق بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

نحن فخورون بنمو شراكتنا مع الاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، على الصعيدين التقني والسياسي على حد سواء. ولعل اللجنة تذكر أن ألمانيا أطلقت المبادرة الموسعة لمجموعة الدول الهشة السبع، التي يشترك في رئاستها الاتحاد الأفريقي بشأن إدارة المخزونات المادية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونعمل حاليا على توسيع نطاق هذه المبادرة لتشمل تدابير لمكافحة الاتجار غير المشروع عبر الحدود بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، من أجل دعم الاتحاد الأفريقي في تنفيذ استراتيجيته ”إخماد نيران الحروب بحلول ٢٠٢٠“. وقد دعمنا تلك الأنشطة بما يقرب ١٤ مليون يورو خلال السنتين الماضيتين.

إن ألمانيا إذ يحفزها تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الغاية ١٦-٤، لا تزال تعمل بنشاط على الدعوة إلى إنشاء تحالف عالمي لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونرى من المهم جدا التوصل إلى تنسيق أفضل لإحراز تقدم، ولذلك نسعى إلى إقامة شراكة مع الدول المهتمة الأخرى، والهيئات الإقليمية والأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات غير الحكومية والمؤسسات البحثية.

بالإضافة إلى الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يتعين علينا أيضا أن ندرك أن تسريب الذخيرة التقليدية من دوافع النزاعات المسلحة. ونستعرض كل سنتين أحدث التطورات المتعلقة بالمشكلات الناشئة عن فائض مخزونات الذخيرة التقليدية. بعد مرور عشر سنوات تقريبا على إنشاء فريق الخبراء الحكوميين السابق بشأن هذا الموضوع، الذي أدى إلى صياغة المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، ندعو جميع الدول إلى دعم اقتراحنا الرامي إلى إنشاء فريق جديد من الخبراء الحكوميين في ٢٠٢٠ معني بالذخيرة. وفي عرضنا الوارد في الوثيقة (A/C.1/72/L.43)، اقترحنا أيضا تخصيص مرحلة من المشاورات معمّقة لتقييم للشواغل والأولويات المتعلقة بعمل جميع الدول في مجال الذخيرة.

علاوة على ذلك، لا تزال ألمانيا ملتزمة بتعزيز عالمية معاهدة تجارة الأسلحة وفعالية تنفيذها. وتشجع ألمانيا الدول المؤهلة على الاستفادة على أفضل وجه من صندوق التبرعات الاستئماني الخاص بمعاهدة تجارة الأسلحة، وتشجع جميع الدول الأطراف المقتدرة على المساهمة في هذا الأداة القيّمة.

إن العمل المنجز خلال السنوات الماضية في سياق اتفاقية الأسلحة التقليدية بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل ما برح مفيدا للغاية. ومن أجل الإسهام في مناقشة مستنيرة لفريق الخبراء الحكوميين، أنشأنا فريقا دوليا علميا مستقلا معنيا بتنظيم استخدام الأسلحة الذاتية التشغيل. وندعو الأطراف إلى إحاطة إعلامية ثانية بشأن عمل الفريق في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر هنا في مبنى البعثة الألمانية ”دار ألمانيا“.

تخلف الأسلحة المتفجرة عواقب إنسانية هائلة في المناطق المأهولة بالسكان. وبغية مناقشة الجوانب القانونية والتقنية والعسكرية والإنسانية للأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، قمنا مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بتنظيم حدث في جنيف. ونرى أن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية

معينة تمثل الإطار المناسب للمزيد من المناقشات بشأن هذا الموضوع. ومن هنا اقترحنا إدراج الموضوع في جدول أعمال اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية لهذا العام. وكخطوة أولى، قدمنا ورقتي عمل بشأن هذه المسألة.

تولت ألمانيا رئاسة اتفاقية الذخائر العنقودية في العام الماضي، حتى شهر أيلول/سبتمبر، عندما سلّمناها إلى نيكاراغوا. وبصفتنا رئيسا للاتفاقية، ركزنا على مبادرتين من شأنهما تعزيز تنفيذ الاتفاقية، أما الأولى فتُعنى بوضع استراتيجية خاصة بكل بلد، والثانية تُعنى بالحوار مع الدول غير الأطراف في الاتفاقية. ونهدف، من خلال المبادرتين، إلى توسيع النطاق الإنساني للاتفاقية.

ولكي تُبين ألمانيا التقدم المحرز، فإنها تعرض مشروع قرار هذا العام بشأن تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية، A/C.1/72/L.41، وستنظم حدثاً جانبيا بشأن الاتفاقية في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، يُعقد مرة أخرى في دار ألمانيا.

السيد كاسترو كوردوبا (كوستاريكا) (*تكلم بالإسبانية*): أبرز أحدث مؤتمر للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة أهمية التآزرات بين المعاهدة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وسلّم بوجود عروة هامة جدا بين التنمية ونزع السلاح.

السيدة غارسيا غيسا (المكسيك) (*تكلمت بالإسبانية*): تستعمل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في ما يقرب نصف جميع الوفيات الناجمة عن العنف في العالم. وبالمثل، يموت كل يوم نحو خمسمائة شخص قتلاً بالأسلحة النارية ويعاني الآلاف من الآثار غير المباشرة لذلك. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إنتاج الملايين من الأسلحة والذخائر لا يعرف تراجعاً. فهذه الأسلحة والذخائر تواصل تأجيج النزاعات أو تُسرب إلى السوق غير المشروعة وتسهم في انتشار الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب، فضلا عن تفاقم العنف المسلح.

وبالنظر إلى هذا الوضع الخطير، فإن فرض مراقبة فعالة على عمليات النقل الدولي للأسلحة التقليدية يُعدّ واجباً إنسانيا، وشرطا أساسيا لتحقيق التنمية. وبالنسبة للمكسيك، تعدّ الطريقة التي حددتها معاهدة تجارة الأسلحة لكفالة اتجار مسؤول بالأسلحة مرتبطة على نحو متزايد بالجهود الدولية والإقليمية والوطنية الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع ومكافحته.

وتمثل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ المحور الرئيسي لأعمالنا. ويوفر لنا الهدف ١٦ منهاج عمل لصالح المجتمعات السلمية، تمثل فيه التنمية المستدامة شرطاً عاماً. ووفقا للغاية ١٦-١ من خطة التنمية، يجب علينا رص الصفوف للحد من جميع أشكال العنف وما يتصل بها من معدلات الوفيات في جميع أنحاء العالم، مما سيتطلب بالتأكيد الحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة، تماشيا مع الغاية ١٦-٤.

ولتحقيق هذه الأهداف، من الضروري مراقبة عمليات نقل الأسلحة الدولية بفعالية. بيد أنه يجب علينا أيضا أن نحقق أكثر من ذلك وأن نشرع في مناقشات تهدف إلى تخفيف إنتاج الأسلحة ومخزوناتها بغية الحد من التدفقات غير المشروعة وتسريبها، في الوقت نفسه، إلى السوق غير المشروعة. ويمكن لهذه اللجنة أن تساعد على توفير العناصر العملية لوضع المؤشرات الشاملة لتنفيذ الهدف ١٦، مما سيسهم بعد ذلك في قياس التقدم المحرز في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

وستواصل المكسيك السعي إلى تعزيز برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ويمثل المؤتمر الاستعراضي الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل فرصة للاتفاق بشأن الالتزامات الإضافية في مجال مراقبة الذخائر ومنع الاتجار غير المشروع عبر الحدود، مع التركيز على المسؤولية المشتركة ومنع الأنشطة الإرهابية.

ومن الضروري أيضا تعزيز تبادل المعلومات وتشجيع أوجه التآزر بين مختلف الصكوك الدولية والآليات والمنتديات والاتفاقيات الإقليمية التي تتعامل، بطريقة أو بأخرى، مع السوق العالمية للأسلحة والذخائر. وفي هذا الصدد، قناعةً مني بجدوى هذا النهج الشامل والمتعدد الأطراف، يشرفني أن أبلغكم أن المكسيك قد دعت إلى عقد أول اجتماع دولي للأمانات العامة والهيئات الإدارية الخاصة بالصكوك والآليات المختلفة المتعلقة بمراقبة الأسلحة والذخائر وتجارتها والاتجار غير المشروع بها، في شباط/فبراير ٢٠١٨.

إن تعزيز الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة يُعدّ في مصلحتنا المشتركة. وقد وُضِع ذلك الصك الإطاري حتى نتمكن من مواصلة إرساء قواعد نزع السلاح والمسائل الإنسانية. وبالمثل، سنواصل الإسهام في المبادرات الإنسانية التي تستدعي اهتماما عاجلا، وبخاصة اعتماد التزامات بشأن استخدام المتفجرات في المناطق المكتظة بالسكان.

ويجب علينا أيضا أن نضع في اعتبارنا أن التقدم العلمي والتجاري في مجال الذكاء الاصطناعي والاستخدام المتزايد للتكنولوجيات المتسارعة في مجال صناعة الأسلحة من أجل تطوير وسائل الحرب وأساليبها لم يسبق لها مثيل. ويطرح تطبيق التكنولوجيات الجديدة في هذا المجال تحديات تقنية وقانونية وأخلاقية يجب أن نناقشها. وتتطلب التطورات التي يشهدها مجال الصناعة استحداث استراتيجيات قانونية واتخاذ إجراءات سياسية تتسق مع أهداف المنظمة وميثاق الأمم المتحدة. وتمثل الجمعية العامة المحفل الأمثل لرسم الطريق وإحراز تقدم في هذا الاتجاه بالذات. وفي كل الأحوال، ينبغي أيضا النظر إلى الجوانب المتعلقة باستفادة الجميع من التكنولوجيا، وأمن الفضاء الإلكتروني والبرامجيات الخبيثة، في سياق الموضوعات التي تتناولها اللجنة الأولى.

وبالنظر إلى العدد الكبير من الوفيات والمعاناة والأضرار وحالة عدم الاستقرار التي تسببها الأسلحة التقليدية، ستظل المكسيك جهة فاعلة هامة في المناقشات والعمليات المتعلقة بهذه الأسلحة في ضوء مصالحها الوطنية من جهة، وتحقيقاً للهدف النهائي المتمثل في رفاهنا الجماعي من جهة أخرى.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا لعرض مشروعي القرارين A/C.1/72/L.41 وA/C.1/72/L.43.

السيد بيونتينو (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد ألمانيا البيان الذي أدلي به في وقت سابق بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

نحن فخورون بتنامي شراكتنا مع الاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، على الصعيدين التقني والسياسي على حد سواء. وكما ستذكر اللجنة، أطلقت ألمانيا مبادرة مجموعة الدول الهشة السبع الموسعة، التي يشترك في رئاستها الاتحاد الأفريقي، بشأن إدارة المخزونات المادية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونعمل حاليا على توسيع نطاق هذه المبادرة لتشمل تدابير لمكافحة الاتجار غير المشروع عبر الحدود بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، من أجل دعم الاتحاد الأفريقي في تنفيذ استراتيجيته ”إسكات دوي المدافع بحلول ٢٠٢٠“. وقد دعمنا تلك الأنشطة بما يقرب ١٤ مليون يورو خلال السنتين الماضيتين.

وبدافع نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الغاية ١٦-٤، لا تزال ألمانيا تعمل بنشاط على الدعوة إلى إنشاء تحالف عالمي لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونرى أن التوصل إلى تنسيق أفضل أمر بالغ الأهمية لإحراز تقدم، ولذلك نسعى إلى إقامة شراكة مع الدول المهتمة الأخرى، والهيئات الإقليمية والأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات غير الحكومية والمؤسسات البحثية.

وبالإضافة إلى الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يتعين علينا أيضا أن ندرك أن تسريب الذخيرة التقليدية دافع

من دوافع النزاعات المسلحة. ونستعرض كل سنتين أحدث التطورات المتعلقة بالمشكلات الناشئة عن فائض مخزونات الذخيرة التقليدية. وبعد مرور عشر سنوات تقريبا عن إنشاء فريق الخبراء الحكوميين السابق بشأن هذا الموضوع، الذي تمّ بفضله صياغة المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، ندعو جميع الدول إلى دعم اقتراحنا الرامي إلى إنشاء فريق جديد من الخبراء الحكوميين معني بالذخيرة في ٢٠٢٠. وفي اقتراحنا (A/C.1/72/L.43)، نقترح أيضا أن تُجري مرحلة مشاورات معمّقة تقييما للشواغل والأولويات المتعلقة بعمل جميع الدول في مجال الذخيرة.

وعلاوة على ذلك، لا تزال ألمانيا ملتزمة بتعزيز عالمية معاهدة تجارة الأسلحة وفعالية تنفيذها. وتشجع ألمانيا الدول المؤهلة على الاستفادة على أفضل وجه من صندوق التبرعات الاستئماني الخاص بمعاهدة تجارة الأسلحة، وتشجع جميع الدول الأطراف القادرة على المساهمة في هذا الصك القيّم على القيام بذلك.

وقد كان العمل المنجز في سياق اتفاقية الأسلحة التقليدية بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل مفيدا للغاية على مدى السنوات الماضية. ومن أجل الإسهام في مناقشة مستنيرة لفريق الخبراء الحكوميين، أنشأنا فريقا دوليا علميا مستقلا معنيا بتنظيم استخدام الأسلحة الذاتية التشغيل. وندعو الأطراف إلى إحاطة إعلامية ثانية بشأن عمل الفريق في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر هنا في دار ألمانيا.

تخلف الأسلحة المتفجرة عواقب إنسانية هائلة في المناطق المأهولة بالسكان. وبغية مناقشة الجوانب القانونية والتقنية والعسكرية والإنسانية للأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، قمنا إلى جانب اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بتنظيم مناسبة في جنيف. ونرى أن الإطار المناسب للمزيد من المناقشات بشأن هذا الموضوع هو الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ولذلك، اقترحنا إدراج الموضوع في جدول أعمال اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية لهذا العام. وكخطوة أولى، قدمنا ورقتي عمل بشأن هذه المسألة.

تولت ألمانيا رئاسة اتفاقية الذخائر العنقودية في العام الماضي، حتى شهر أيلول/سبتمبر، حين سلّمناها إلى نيكاراغوا. وبصفتنا رئيسا للاتفاقية، ركزنا على مبادرتين من شأنهما تعزيز تنفيذ الاتفاقية، أما الأولى فتُعنى بوضع استراتيجية خاصة بكل بلد، والثانية بالحوار مع الدول غير الأطراف في الاتفاقية. ونهدف، من خلال المبادرتين، إلى توسيع نطاق الاتفاقية الإنساني.

وحتّى تُبين ألمانيا التقدم المحرز، تعرض مشروع قرار هذا العام بشأن تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية، A/C.1/72/L.41، وستنظم حدثاً جانبيا بشأن الاتفاقية في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، مرة أخرى في دار ألمانيا.

السيد كاسترو كوردوبا (كوستاريكا) (*تكلم بالإسبانية*): سلّط المؤتمر الأخير للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة الضوء على أهمية التآزر بين المعاهدة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، معترفاً بأن ثمة صلة وصل بالغة الأهمية بين التنمية ونزع السلاح.

ومن الضروري تكثيف الجهود الرامية إلى النظر مليا في النظام المعقد للأسلحة التقليدية. وسيمكّننا ذلك من اتخاذ إجراءات ملموسة لتحقيق الغاية ١٦,٤، وبالتالي تخفيض الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة إلى حد كبير. وسيساعد ذلك بدوره في الحد من العنف المسلح، ومن ثم بناء المزيد من المجتمعات السلمية والشاملة للجميع.

وترى كوستاريكا أن هذه المعاهدة فريدة لأنها تجمع ما بين الأهداف التقنية لتحديد الأسلحة والجانب الإنساني أيضا. ولذلك، سعى بلدي إلى وضع معايير مُلزمة لجميع عمليات نقل الأسلحة التقليدية منعا لتفاقم النزاعات والعنف المسلح وتغذية

الجريمة المنظمة والإرهاب، التي تؤدي حتما إلى انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وعملنا أيضا مع بلدان المنطقة والمجتمع الدولي والمجتمع المدني لكفالة تنفيذ الأحكام والالتزامات بموجب المعاهدة بفعالية وشفافية. فذلك جانب أساسي، إذ أنه وفي سياق المضي قدما صوب تحقيق عالمية المعاهدة، من الضروري أيضا العمل بغية تنفيذها على النحو الصحيح.

غير أننا لا نزال نشهد العديد من الأعمال الخطيرة للغاية التي تشكل انتهاكا لهدف المعاهدة. ومن دواعي الأسف أن السكان المدنيين في جميع أنحاء العالم هم الأكثر معاناة من جراء هذه الانتهاكات، وبخاصة النساء والأطفال. وشهدنا في منطقتنا دون الإقليمية، الواقع المرير الذي تعاني منه المجتمعات المتضررة من العنف المسلح والمعرّضة لمخاطر الاتجار غير المشروع بهذه الأنواع من الأسلحة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. يجب علينا الحد من الطلب على حيازة الأسلحة وتخزينها، وكذلك من إمداد البلدان المنخرطة في أعمال عدائية بها، وبالتالي تقليل آثارها على السكان المدنيين، ولا سيما في حالات النزاع المسلح، سعيا لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في ضمان استقرار مجتمعاتنا.

ومن الضروري زيادة التآزر بين معاهدة تجارة الأسلحة وغيرها من الصكوك التكميلية، مثل برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وعلينا أيضا اعتماد الصكوك الملزمة قانونا لمكافحة الاتجار بتلك الأسلحة ووسمها والسمسرة غير المشروعة فيها. وعلاوة على ذلك، من الضروري العمل على وضع معايير قوية وإلزامية لإدارة الترسانات حتى نتمكن من التصدي للمستويات المفرطة من إنتاج الأسلحة.

وفي ذلك الصدد، تعمل كوستاريكا على بناء القدرات المؤسسية وإدارتها على نحو فعال من أجل تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. وفي غضون الأسابيع القليلة المقبلة، سيكون لدينا نظام مراقبة وطني يعرف باسم هيئة الإشراف على تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، والمنشأ بموجب مرسوم تنفيذي. وسوف ننتهي من تدريب أكثر من ٥٠٠ مسؤول في مجالات الترخيص والجمارك والامتثال، وهو ما مكّننا التعاون الدولي القيّم من تحقيقه.

ونرحب بنتائج الاجتماع السادس للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ورغم استمرار الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة وتراكمها المفرط وانتشارها دون ضوابط، مما يؤجج العنف المسلح والإرهاب في أجزاء كثيرة من العالم ويسفر عن عواقب إنسانية واجتماعية واقتصادية وخيمة، فإننا نرحب بالتدابير المعتمدة في الوثيقة الختامية (A/CONF.192/BMS/2016/2)، التي ستساعد في تنفيذ برنامج العمل تمشيا مع تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ويجب علينا أيضا معالجة الشواغل الأخلاقية والقانونية والتقنية التي أثيرت فيما يتعلق بمنظومة الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل التي نرى أنها تتعارض مع القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ونتطلع إلى المناقشات الموضوعية بشأن التحديات القائمة في ذلك الصدد، في الاجتماع المقبل لفريق الخبراء الحكوميين في إطار اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

ونرى أيضا أن الوقت قد حان لاتخاذ قرارات ملموسة بشأن استخدام الطائرات بلا طيار خارج المناطق التي تنشط بها الأعمال العدائية. ونتفق مع الشواغل المتعلقة باستخدام الطائرات بلا طيار، التي كثيرا ما تتسم بانعدام الشفافية والمساءلة وعدم تعويض الضحايا، ما يؤدي إلى تآكل الرقابة الديمقراطية والإشراف الدولي على اللجوء إلى استخدام القوة.

السيد راتراي (جامايكا) (*تكلم بالإنكليزية*): أرحب بهذه الفرصة للتكلم بشأن مجموعة الأسلحة التقليدية. ويتسق بياني هذا مع البيانين اللذين أُدلي بهما في وقت سابق بالنيابة عن حركة عدم الانحياز والجماعة الكاريبية.

لا يزال المشهد الأمني العالمي يتأثر إلى حد كبير بالطابع المتغير للأسلحة التقليدية. وأدت زيادة التكنولوجيات المتقدمة وتزايد عدد الجهات الفاعلة من غير الدول إلى تزايد استخدام الأسلحة التقليدية التي تتطور باستمرار في النزاعات وحالات العنف المسلح في مختلف أنحاء العالم. وأصبحت هذه الأسلحة أكثر انتشارا وتدميرا، فضلا عن أن لها أثرا مدمرا على حياة المواطنين العاديين الذين يقعون ضحايا لاستخدامها الغاشم والعشوائي في كثير من الأحيان. وبالتالي، فإن من واجبنا ضمان فعالية الأطر التي نضعها لكبح الانتشار والاستخدام غير المشروعين لهذه الأسلحة.

وتحقيقا لذلك، يتطلع وفد بلدي إلى عقد المؤتمر الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في عام ٢٠١٨. يتيح المؤتمر الاستعراضي فرصة سانحة للبناء على التقدم الهام المحرز في الاجتماع السادس للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل، الذي عقد في حزيران/يونيه ٢٠١٦.

ويسرنا أن الوثيقة الختامية التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء في الاجتماع السادس للدول الذي يعقد مرة كل سنتين (A/CONF.192/BMS/2016/2) قد تناولت العديد من المجالات الرئيسية التي ستثري المؤتمر الاستعراضي الثالث بشأن برنامج العمل، بما في ذلك إدارة دورة حياة مخزونات الأسلحة الصغيرة، والأشكال الجديدة للاتجار بالأسلحة الصغيرة والجوانب الجنسانية لتنفيذ برنامج العمل. وتنشئ الوثيقة الختامية أيضا صلة هامة بين برنامج العمل وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٦ والغاية ١٦,٤، التي تشير إلى تخفيض التدفقات غير المشروعة للأسلحة إلى حد كبير. وفي إطار عملية المضي قدما، نأمل في إجراء مداولات بشأن مسألة الذخائر تفضي إلى إدراجها في الوثيقة الختامية المقترحة للمؤتمر الاستعراضي الثالث.

وسيظل تعزيز التعاون وكفالة استمرار المساعدة الدولية لتعزيز تنفيذ برنامج العمل أولوية بالنسبة لوفد بلدي أيضا. ولذلك، فإننا نتطلع إلى الدراسة الشاملة المستكملة، التي ستقدمها الأمانة العامة إلى المؤتمر، بشأن مدى كفاية وفعالية واستدامة المساعدة المالية والتقنية من أجل تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

يمثل المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة الذي اختتم مؤخرا خطوة هامة نحو عالمية المعاهدة والتنفيذ الكامل للالتزامات الناشئة عنها. ونهنئ فنلندا على رئاستها الناجحة للمؤتمر، ونتطلع إلى المؤتمر الرابع الذي ستترأسه اليابان.

تكمن أهمية معاهدة تجارة الأسلحة في قدرتها على إيقاف الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولذلك، تشكّل المعاهدة بالنسبة لنا آلية هامة تعزز استراتيجية الأمن ومكافحة الجريمة في منطقتنا دون الإقليمية. ويسرنا الإبلاغ بأن جامايكا ما برحت تحرز تقدما مطردا نحو تحسين سياستها وإطارها التشريعي لتنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. وعلى سبيل المثال، فقد اقترحنا إدخال تعديلات على قانون الأسلحة النارية بغية الوفاء بالحد الأدنى من متطلبات المعاهدة بوضع تعريف أفضل للعديد من المصطلحات الرئيسية، وإدراج حكم بشأن العبور والنص على تصريح المرور العابر والشحن العابر.

وإقرارا بالتآزر بين معاهدة تجارة الأسلحة وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ما برحت جامايكا تتخذ نهجا أكثر شمولا لمنع تحويل الأسلحة إلى التجارة غير المشروعة والقضاء على ذلك. وقد استفاد عدد من ممثلي الوزارات والإدارات والوكالات

من أنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية. ويستمر بذل الجهود أيضا لإدراج أحكام جديدة لتفعيل السلطة الوطنية المختصة وتنفيذ نظام للرقابة الوطنية.

ولم يكن ممكنا تحقيق الكثير مما حققنا بالفعل لولا الشراكات القيّمة التي انتفعنا بها كثيرا.

إنني أتكلم على سبيل المثال، عن الدعم الذي قدمه مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويسعدنا أن نلاحظ أن المركز يقدم التدريب التقني لأكثر من ٦٠٠ موظف من السلطات الوطنية في جميع أنحاء المنطقة. وقد استفادت جامايكا من مساعدات المركز، وكان آخرها مشروع يدعم مقدمي الخدمات الأمنية الخاصة لوقف التدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

السيد سان إيلير (هايتي) (*تكلم بالفرنسية*): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل غيانا باسم الجماعة الكاريبية. وسأدلي الآن ببعض الملاحظات الموجزة بصفتي الوطنية.

تولي جمهورية هايتي أهمية كبيرة للمسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة التقليدية. وتتشاطر الشواغل التي أعرب عنها الأمين العام وعدد من الوفود بشأن مخاطر التراكم المفرط لهذه الأسلحة وانتشارها. وبالفعل، فإن المعاناة الإنسانية وعدم الاستقرار الناجمين عن الاستخدام المفرط للأسلحة التقليدية يشكلان قلقا كبيرا. فقد أدت هذه الصراعات إلى تفاقم صراعات معينة وهي وراء ارتكاب الهجمات وعمليات التدمير والاعتداء والاختطاف والعنف، وخاصة العنف ضد المرأة. ويشكل انتشارها غير الخاضع للسيطرة عقبة رئيسية أمام تعزيز الحقوق الأساسية والدفاع عنها، وتهديدا للسلم والأمن وعائقا أمام تحقيق النمو والتنمية المستدامة.

للأسف، لم ينج بلدي، من الآثار الكارثية لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. إن حكومة الجمهورية على علم تام بهذه الحقيقة. وهذا هو السبب في أنها وضعت تحسين بيئتها الأمنية في صلب التحولات الكبرى التي لا غنى عنها في البلد. وتسعى الجهود المبذولة على المستوى الوطني إلى حماية الحياة والممتلكات بشكل فعال، وضمان الدفاع عن الإقليم، وتحقيق الاستقرار، وتشجيع تهيئة بيئة أمنية مواتية للاستثمار وتحسين الظروف المعيشية لجميع قطاعات السكان.

تعمل الحكومة في هذا الصدد على إنشاء قوة دفاع وطنية ذات أولويات استراتيجية تركز على التنمية ولتعزيز قدرات الشرطة الوطنية الهايتية بشكل مطرد. وفي هذا الإطار المؤسسي، تسعى الحكومة جاهدة إلى تنفيذ تدابير ملموسة لتحديد الأسلحة التقليدية واستعادة سلطة الدولة في جميع الأراضي الوطنية. وتتخذ أيضا الخطوات اللازمة لتحقيق الغاية ١٦-٤ من أهداف التنمية المستدامة، التي تسعى في جملة أمور، إلى الحد بدرجة كبيرة من التدفقات المالية غير المشروعة والاتجار بالأسلحة النارية.

وعلى نفس المنوال، تدعم الحكومة الهايتية بنشاط العمل الدولي الجماعي للنهوض بالبحث عن حلول ملموسة للاتجار غير المشروع، وانتشار الأسلحة التقليدية واستخدامها بلا ضابط. وتصر على أن يتم تنفيذ هذا الإجراء على جميع المستويات. ويود وفد بلدي أن يبرز أهمية برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وسيسهم بكل سرور في نجاح المؤتمر الاستعراضي الثالث للبرنامج، الذي سيعقد العام المقبل.

يرحب وفدي بالتوصيات التي اعتمدتها هيئة نزع السلاح في دورتها المعقودة في شهر نيسان/أبريل بشأن تدابير بناء الثقة في مجال الأسلحة التقليدية. وينبغي أن يسمح لنا تطبيقها بتعزيز التعاون بين جميع الدول للحد من عوامل انعدام الأمن والدمار.

تود جمهورية هايتي أن تؤكد من جديد أهمية معاهدة تجارة الأسلحة. وتوفر هذه المعاهدة إطارا مناسبا لتنظيم الأسلحة التقليدية ومراقبتها بهدف الحد بدرجة كبيرة من الشعور بعدم الأمان والمعاناة الإنسانية الناجمة عن انتشارها واستخدامها. ويعمل بلدي الذي وقّع المعاهدة، على الإسهام بشكل ملموس في تنفيذها وعلى عالميتها. وقدمت حكومة هايتي بالفعل صكين للبرلمان لكي يصدق عليهما، أحدهما معاهدة تجارة الأسلحة والآخر اتفاقية الذخائر العنقودية.

مراعاة للوقت المخصص لي، سأختتم كلمتي بالتشديد على أن الهدف النهائي لالتزامنا الجماعي بتحديد الأسلحة التقليدية هو تعزيز السلام والأمن على الصُعد الإقليمية ودون الإقليمية والدولية. ولكي نقوم ذلك بفاعلية، يجب علينا جميعا، نحن بلدان الاستيراد والتصدير وبلدان المرور العابر، أن نتحمل مسؤولياتنا بالكامل. وتعمل حكومة جمهورية هايتي على تكثيف جهودها للسيطرة الصارمة على انتشار الأسلحة النارية على المستوى الوطني. وستواصل أيضا القيام بدور نشط في العمل الدولي للتخفيف من وطأة المعاناة الإنسانية المرتبطة بانتشار هذه الأسلحة واستخدامها بصورة غير مشروعة. وفي التحليل النهائي، إن ما هو على المحك هو الأمن البشري والتنمية المستدامة والاستقرار العالمي.

السيد غازي (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد بنغلاديش البيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز بشأن هذه المناقشة المواضيعية.

تعرب بنغلاديش عن تقديرها لنتائج المؤتمر الاستعراضي الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الذي انعقد في جنيف خلال العام الماضي. نرحب بقرار إنشاء فريق حكومي مفتوح باب العضوية، يتعلق بالتكنولوجيات الناشئة في مجال نظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، في سياق أهداف ومقاصد اتفاقية الأسلحة التقليدية. ونتطلع إلى تحقيق نتائج موضوعية تنبع من مداولات فريق الخبراء الحكوميين.

إن بنغلاديش بوصفها دولة طرفا في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، شاركت في الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف في الاتفاقية، المعقود في شيلي العام الماضي. وفي بياننا خلال المناقشة العامة في هذه اللجنة (انظر A/C.1/72/PV.8)، أعربنا عن قلقنا البالغ إزاء الإبلاغ عن زرع الألغام المضادة للأفراد داخل ولاية راخين في ميانمار على طول حدودنا، الأمر الذي نفته ميانمار خلال ممارستها لحقها في الرد.

نتشاطر بعض الملاحظات ذات الصلة الواردة في تقرير فريق بعثة الاستجابة السريعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، استناداً إلى زيارة الفريق إلى كوكس بازار في بنغلاديش في الفترة من ١٣ إلى ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧:

”تلقى الفريق معلومات موثوقة تفيد بأن ما يقدر بـ ١١ من ضحايا الروهينغيا عانوا من إصابات خطيرة بما في ذلك فقدامهم لبعض أطرافهم جراء حوادث الألغام. وقد تم تحديد الألغام الأرضية المفتعلة كألغام مضادة للأفراد.

”واستناداً إلى المعلومات المتلقاة، يعتقد الفريق أن الألغام قد زرعت عمداً بواسطة قوات الأمن الميانمارية بعد ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٧ على طول الحدود في محاولة لمنع اللاجئين ا الروهينغيا من العودة إلى ميانمار. وتشير المعلومات التي تلقاها الفريق إلى استخدام الألغام الأرضية وإلى الحوادث التي يتعرض لها الأشخاص الذين يلجؤون إلى المناجم أثناء فرارهم، أو محاولة العودة إلى ميانمار للتحقق من أفراد عائلات مفقودين آخرين من ٢٥ آب/أغسطس فصاعداً. لقد قتلوا إما على الفور أو أصيبوا بجروح خطيرة.“

نؤكد مرة أخرى الحاجة إلى إجراء تحقيقات مناسبة ومستقلة في تلك الادعاءات الخطيرة، من أجل الإزالة العاجلة للألغام المضادة للأفراد المزروعة على طول حدودنا، لضمان توفير الدعم المناسب للضحايا وأسرهم ومحاسبة المسؤولين عنها.

ويظل يساورنا القلق، لأنه على عكس رواية ميانمار الرسمية، يستمر تدفق الروهينغيا دون هوادة بشكل يومي. بالأمس فقط، دخل ٠٠٠ ١٥ شخص آخر، من داخل ولاية راخين، والعديد منهم ينتظر عبر الحدود. ولا تزال بنغلاديش في انتظار ردود أو ردود فعل على المقترحات المقدمة من جانبنا خلال الاجتماع الثنائي الأخير الرفيع المستوى، الذي عقد في دكا، في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ بشأن تيسير عودة جميع النازحين قسراً بأمان وبشكل طوعي ومستدام، من وإلى ولاية راخين.

وترى بنغلاديش، بصفتها دولة موقّعة على معاهدة تجارة الأسلحة، أن من شأن أحكام المعاهدة أن تساعد على وضع حد للاستخدام والاتجار غير المشروعين بالأسلحة التقليدية التي لا تزال تسبب معاناة بشرية لا توصف في شتى أنحاء العالم. وإن للمجتمع الدولي التزاما قانونيا وأخلاقيا وإنسانيا بضمان عدم استخدام الأسلحة المنقولة إلى أي من الدول الأعضاء في الانتهاكات الجسيمة والمنظمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك شن الهجمات العشوائية على الأهداف المدنية.

وعلى حد قول مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فإنه يمكن أن تكون عمليات قوات الأمن التابعة لميانمار في ولاية راخين منذ ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٧ ”مثالا نموذجيا للتطهير العرقي“ والتي وصفت بأنها تبدو ”حيلة مقيتة للنقل القسري لأعداد كبيرة من الأشخاص دون إمكانية عودتهم“. ونود أن نذكّر الأعضاء المعنيين في المجتمع الدولي بالتزاماتهم في ظل هذه الظروف الاستثنائية، ونحيط علما بالتدابير الرمزية التي أعلنتها بعض الدول الأعضاء للحد من تعاونها مع قوات الأمن في ميانمار.

ولكي نكون صادقين إزاء تلك المعاناة، ينبغي أن تقترن تصريحاتنا النبيلة هنا مع الإجراءات التي نتخذها من حيث تحقيق النتائج الملموسة.

السيد برويكهوف (هولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد هولندا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وتود الإدلاء ببيان بصفتها الوطنية.

وأود أن أبدأ بما يبدو تعليقا هولنديا نوعا ما: ”إن اتفاقيات جنيف بشأن الأسلحة التقليدية تمر بظروف مالية صعبة“. ونرحب بمناقشة المسائل المالية في الاجتماعات السنوية لهذه الاتفاقيات. ولا شك أن الشفافية وغيرها من التدابير تساعد في معالجة المسائل المالية، غير أنه يتعين علينا بذل المزيد من الجهد لأجل ضمان نظام مالي مستدام. وعليه، نرى أنه ينبغي بذل جهود إضافية لتحسين كفاءة عملية التبرعات والتشجيع على السداد والحد من تكاليف الاجتماعات. ولن يتسنى لنا العمل على تنفيذ الاتفاقيات دون أن تتوفر لها الاستدامة المالية اللازمة.

ونرحب بإنشاء فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومة الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل بوصفه الخطوة التالية في المداولات الجارية بشأن هذا الموضوع. ويؤسفنا عدم التمكن من عقد فريق الخبراء الحكوميين في الأسبوع الأول بسبب نقص التمويل. غير أننا نأمل أن يوفر التقدم المحرز خلال اجتماعات الخبراء الثلاثة السابقة أساسا جيدا لمناقشات منسقة. ومثلما فعلنا في السابق، فسوف نشارك بنشاط في تلك المناقشات ونسهم فيها أيضا بتقديم أوراق العمل.

ويعدُّ خطر الأجهزة المتفجرة المرتجلة مصدرا للقلق المتزايد. وتُلحق الأجهزة المتفجرة المرتجلة هذه الضرر بالسكان المدنيين خاصةً في كثير من النزاعات. ويجب علينا مواصلة التصدي للأجهزة المتفجرة المرتجلة في جميع المنتديات المختلفة، مثل الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، واتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام،

ما دام كثير من الأجهزة المتفجرة المرتجلة تندرج ضمن تعريف الألغام المضادة للأفراد. ونشارك علاوة على ذلك في أنشطة الفريق العامل المعني بمعايير التخلص من الأجهزة المتفجرة المرتجلة في عمليات الأمم المتحدة، بقيادة دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، برئاسة بلجيكا والصين. وسيستمر تطوير تلك المعايير بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين، وينبغي لها أن تكمل الإطار الحالي للمعايير الدولية لمكافحة الألغام الموجهة للإجراءات الإنسانية المتعلقة بالألغام.

ولدينا اعتقاد راسخ بإمكانية جعل الذخائر العنقودية من مخلفات الماضي. ولقد شعرنا بالأسف لزيادة عدد ضحايا الذخائر العنقودية بأكثر من الضعف في عام ٢٠١٦ مقارنة بعام ٢٠١٥. وما برحنا ندين أي استخدام للذخائر العنقودية من أي كان. ونثني على الرئاسة الألمانية للجهود المكثفة التي بذلتها في العام الماضي، بصفتها رئيسة اتفاقية الذخائر العنقودية. ومن الضروري تعزيز عالمية الاتفاقية إن أردنا ضمان نجاحها. وعليه، ندعو جميع الدول التي لم تفعل بعد، إلى الانضمام إلى المعاهدة.

ومنذ بدء نفاذها، وضعت معاهدة تجارة الأسلحة قاعدة دولية فعالة ضد النقل غير المسؤول للأسلحة. ويتعين على الدول الأطراف معالجة المسائل الموضوعية في تنفيذ المعاهدة والانضمام العالمي إليها. وما زلنا ملتزمين التزاما كاملا بهذه الأهداف، ونشعر بالفخر بأن نتشاطر مع السويد مقعدا في لجنة إدارة المعاهدة خلال الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتساهم هولندا في مجالي تقديم المساعدة والتوعية على الصعيد الوطني وعبر الاتحاد الأوروبي معا في صندوق التبرعات الاستئماني لمعاهدة تجارة الأسلحة، وبرنامج الرعاية الذي يديره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومشروع معاهدة تجارة الأسلحة المتعلق برصد ومراقبة الأسلحة، ومشروع التقييم الأساسي لمعاهدة تجارة الأسلحة التابع لمركز ستيمسون.

ونشدد على أهمية الشفافية في أنشطة الإبلاغ. وفي ذلك الصدد، نود التشديد على وجه الخصوص على استمرار أهمية سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية نظرا لأن الانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة لا يشمل بعد جميع الدول. ونشجع بقوة الدول على مواصلة استخدام تلك الأداة القيّمة على وجه الخصوص، فضلا عن الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ عموما.

وفيما يخص اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، فإننا نواصل إحراز التقدم نحو تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في تنفيذ جميع الالتزامات المعلّقة بموجب الاتفاقية قبل حلول عام ٢٠٢٥. ولدينا اعتقاد راسخ بأن من شأن اتّباع نهج طوعي وأكثر فردية إزاء التعاون والمساعدة أن يساعد في ذلك الصدد.

وهولندا على استعداد للاضطلاع بدورها في ذلك. ونحن ملتزمون بتخصيص مبلغ ٤٥ مليون يورو للأنشطة ذات الصلة بالألغام والذخائر العنقودية في أكثر من ١٣ بلدا خلال الفترة ٢٠١٦ و ٢٠٢٠. ونساهم بالإضافة إلى ذلك بمبلغ ٣ ملايين يورو سنويا لصندوق التبرعات الاستئماني التابع لدائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام.

ولا تزال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تتسبب في معظم الخسائر البشرية ذات الصلة بالأسلحة في جميع أنحاء العالم. ونؤيد تماما الرئاسة الفرنسية برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونرى أنه ينبغي أن تركّز المناقشات بشأن ذلك الموضوع على إدارة المخزونات والتآزر بين الصكوك الأخرى، في جملة أمور.

وأود أن أختتم بياني بأن أحيط علما بالمناقشة الدولية المتعلقة باستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. وننظر إلى التحديات التي يطرحها ذلك الموضوع من منظور القانون الدولي الإنساني والامتثال له، ونرى أن من الأهمية بمكان تعزيز الامتثال وضمان احترام مبادئ القانون الدولي الإنساني.

السيدة سيو إيونجي (جمهورية كوريا) (*تكلمت بالإنكليزية*): لا تزال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي

الأسلحة المفضلة في أعمال العنف والنزاعات المسلحة المدمرة في جميع أنحاء العالم. وفي أغلب الأحيان، يؤدي انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى تأجيج العنف المسلح وإطالة أمده ويفسح المجال للأنشطة غير المشروعة وظهور الجماعات العنيفة، علاوة على عرقلة السلام والتنمية في الأجل الطويل. ونعرب عن تأييدنا لمختلف المبادرات المتخذة للتصدي لهذه الحالة.

أولا، لقد اضطلع برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وكذلك الصك الدولي للتعقب المتصل به، دورا حيويا في تزويد المجتمع الدولي بمختلف نظم التعقب الوطنية والمتعددة الجنسيات، علاوة على تعزيز أهمية بذل الجهود اللازمة لإدارة المخزونات. وإذ توليان اهتماما خاصا للسمسرة غير المشروعة، ما فتئت جمهورية كوريا وأستراليا تقدمان مشروع القرار المعنون ”منع أنشطة السمسرة غير المشروعة ومكافحتها“ مرة كل سنتين منذ عام ٢٠٠٨. وتعاونّا أيضا مع السلطات الدولية في مجال تعقّب الأسلحة التقليدية في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع.

وشاركنا بنشاط في اجتماع فريق الخبراء الحكوميين المفتوح باب العضوية بشأن تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة في عام ٢٠١٥، ونغتنم هذه الفرصة لنؤكد مجددا تأييدنا للوثيقة الختامية للاجتماع السادس للدول الذي يعقد مرة كل سنتين في عام ٢٠١٦ ونتوقع أن يركز مؤتمر الأمم المتحدة الاستعراضي الثالث لبرنامج عمل الأمم المتحدة المقرر عقده في نيويورك في حزيران/يونيه المقبل، على زيادة فعالية جهود التنفيذ وعمليتها.

ثانيا، تسهم معاهدة تجارة الأسلحة في زيادة الاتجار المسؤول بالأسلحة، وتسهم بذلك في تعزيز السلم والأمن الدوليين وحماية حقوق الإنسان. ومع وجود اللوائح التنظيمية المحلية بشأن الاتجار بالأسلحة التقليدية بالفعل، بما يبيّن أهداف ومقاصد معاهدة تجارة الأسلحة، ونظرا لأن جمهورية كوريا أحد الموقّعين الأصليين على المعاهدة، فقد صدّقت عليها في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي. وسنعمل، استنادا إلى نقاط قوتنا النسبية في مجالي التصدير ومراقبة الحدود مع الدول الأعضاء الأخرى والسلطات الإقليمية والدولية لأجل التنفيذ الفعال للمعاهدة وتحقيق عالميتها.

ثالثا، أدت اتفاقية الأسلحة التقليدية دورا أساسيا في الجمع بين مختلف الدول ذات الشواغل الأمنية المشروعة من خلال الأخذ في الاعتبار بالضرورة العسكرية ومبادئ القانون الدولي الإنساني معا بطريقة متوازنة.

وقد انضم إلى الاتفاقية ما مجموعه ١٢٤ بلدا، ونرحب بانضمام لبنان وأفغانستان مؤخرا. وقد تمكنت الاتفاقية، بفضل هيكلها النموذجي والمرن، من معالجة الأثر الإنساني للأسلحة التقليدية، مع الإبقاء على المناقشة في إطار الاتفاقية. ونرحب بإنشاء فريق الخبراء الحكوميين المفتوح باب العضوية المعني بالأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل واعتماد المؤتمر للإعلان المتعلق بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. كما نقر بأهمية مشروع القرار الذي قدمته أفغانستان بشأن التصدي للخطر الذي تشكله الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع (A/C.1/72/L.15).

لقد أتاح لنا المؤتمر الاستعراضي الخامس للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية الأسلحة التقليدية في العام الماضي فرصة هامة لتقييم الإنجازات التي حققناها والتحضير لدورة الاستعراض الخمسية المقبلة. ومن الجدير بالثناء الكبير أنه قد تم اعتماد الوثيقة الختامية (CCW/CONF.V/10) بتوافق الآراء. وبدون تقويض هذه الإنجازات المهمة، يشعر وفد بلدي أنه مضطر إلى الإشارة للحالة المالية لمؤتمرات نزع السلاح الدولية التي تتخذ من جنيف مقرا لها. فنتيجة سوء الحالة المالية للاتفاقية، على وجه الخصوص، لم يعقد هذا العام الاجتماع الهام الذي تم الاتفاق على عقده في المؤتمر الاستعراضي الأخير. ويجب أن نجد سبيلا لتوليد القدرة المالية لضمان الأداء السليم للاتفاقيات التي تتخذ من ي جنيف مقرا لها.

في الختام، يرحب وفد بلدي بالذكرى السنوية العشرين لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. وتلتزم جمهورية كوريا التزاما تاما بأهداف ومقاصد اتفاقية حظر الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية، وبمعالجة الشواغل الإنسانية الناجمة عن استخدام الألغام الأرضية والذخائر العنقودية. ونشارك بفعالية في المناقشات ذات الصلة، وفي الجهود الرامية إلى مواصلة الإسهام في التعاون الدولي لمساعدة المتضررين من الألغام الأرضية والذخائر العنقودية. وتتطلع جمهورية كوريا إلى مواصلة العمل المشترك المتمثل في معالجة شواغلنا المشتركة.

السيد لانغلاند (النرويج) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد النرويج البيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل فنلندا بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي.

يؤثر تحديد الأسلحة التقليدية بشكل عميق على الأمن البشري والدولي والإقليمي والوطني. إن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تقتل أكثر من نصف مليون شخص كل عام. وبالتالي، يجب أن نكثف الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار غير المسؤول وغير المشروع بهذه الأسلحة، بما في ذلك الذخائر، واستخدامها. وتعد النرويج نصيرا قويا لمعاهدة تجارة الأسلحة. فهي تنشئ قواعد أساسية للتجارة المسؤولة في الأسلحة التقليدية، بما في ذلك تقييم احتمال وقوع أعمال عنف جنساني قبل الموافقة على تصدير الأسلحة. نعتقد أيضا أن المعاهدة تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق الأمن والاستقرار على الصعيد العالمي. فغالبا ما تعتمد الأعمال الإرهابية على الحصول على الأسلحة. وغالبا ما يكون الاتجار غير المشروع بالأسلحة عاملا رئيسيا في الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتمويل الإرهاب الدولي وأنشطة الجماعات المسلحة غير التابعة لدول. ويسرنا أن معاهدة تجارة الأسلحة تحظى بتأييد متزايد. وتقدر النرويج الطريقة البناءة التي ترأس بها السفير كلاوس كورهونين أحدث فترة ما بين الدورتين، وتفانيه في إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة.

قدم برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه إسهامات هامة في تحقيق الأمن الوطني والإقليمي والدولي. فمنذ اعتماده، منذ ١٦ عاما، تم اتخاذ عدد من الخطوات لزيادة تعزيز جدواه. ويجب أن نواصل تلك الجهود، لا سيما في الفترة التي تسبق مؤتمره الاستعراضي الثالث الذي سيعقد العام القادم.

يصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لاعتماد اتفاقية أوسلو لحظر الألغام المضادة للأفراد. وخلال العشرين عاما هذه، تم تدمير ٥١ مليونا من الألغام الأرضية وإنقاذ أرواح عدد لا يحصى من المدنيين. ولا تزال رؤيتنا موجهة نحو عالم خال من الألغام بحلول عام ٢٠٢٥. ومن دواعي الأسف أنه خلال الأعوام القليلة الماضية شهدنا زيادة في استخدام الألغام الأرضية اليدوية الصنع بوصفها أدوات للحرب. ومرة أخرى يتزايد عدد الإصابات التي تسببها في صفوف المدنيين. وفي العام المقبل، سيحتفل المجتمع العالمي بالذكرى السنوية العاشرة لاتفاقية الذخائر العنقودية، التي تعد صكا آخر أحدث فرقا كبيرا بالنسبة للأمن البشري. بيد أن هذه الأسلحة لا تزال تستخدم أيضا في عدد من النزاعات.

أرست معاهدة حظر الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية قواعد تحظى باحترام واسع، وليس فقط من جانب الأطراف. وقد أثبتتا قيمتيهما في تعزيز الأمن البشري. ويجب أن نواصل دعم هذين الصكين الهامين، وأن نكون على دراية في الوقت نفسه بالتهديدات الجديدة والناشئة لأمننا. والتحدي الرئيسي في السنوات المقبلة هو الاستخدام الواسع النطاق للأجهزة المحلية الصنع التي تنتجها وتزرعها الجهات الفاعلة من غير الدول. وسيتطلب التصدي للتلوث الواسع النطاق جراء الألغام اليدوية الصنع والمعاناة التي تسببها من المجتمع الدولي بذل جهود منسقة وتوفير موارد مخصصة. ويجب إزالة جميع المتفجرات من مخلفات الحرب في المناطق التي تم تحريرها من سيطرة الإرهابيين في العراق

وسوريا حتى يتمكن الأشخاص المشردون داخليا من العودة ويتمكن السكان من استئناف حياتهم الطبيعية. ولم تعد إزالة الألغام شيئا نفعله بعد انتهاء النزاع بفترة طويلة. فقد أصبح أمرا هاما خلال النزاعات الجارية بطرق لم نشهدها من قبل.

نود أن نرى مشاركة عدد أكبر من البلدان في المناقشات الجارية بشأن كيفية تعزيز حماية المدنيين في حالات النزاع، وبالتالي تحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني. وهناك التزام واضح بالتمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين في حالات النزاع. وقد شهدنا في سوريا واليمن وأوكرانيا الاستخدام العشوائي للأسلحة المتفجرة ذات الآثار الواسعة النطاق في مناطق مأهولة بالسكان، مما يؤدي إلى وقوع خسائر فادحة في الأرواح بين المدنيين. ومن الواضح أن استخدام هذه الأسلحة غير متناسب ويشكل انتهاكا للقانون الدولي الإنساني. ويؤثر تدمير الهياكل الأساسية الحيوية، مثل المساكن والمدارس والمستشفيات، على فرص إعادة التأهيل وبناء السلام وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع لفترة طويلة بعد انتهاء القتال الفعلي.

إن التكنولوجيات الجديدة والسريعة التطور للأسلحة التقليدية قد تتسبب في معضلات جديدة وتثير عددا من المسائل القانونية والأخلاقية. فعلى سبيل المثال، هناك مناقشات متكررة تدور حول نظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، لا سيما بشأن ما إذا كانت هذه النظم، بعد تفعيلها، تستطيع من اختيار الأهداف والاشتباك معها بدون مزيد من التدخل البشري. ويجب متابعة هذه المسائل في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ونظرا للاستمرار في تطوير تكنولوجيا أسلحة جديدة، سيكون من الضروري للغاية ضمان التمسك بالقواعد والمبادئ الأساسية للقانون الدولي.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للمتكلمين الذين طلبوا الكلمة ممارسة لحق الرد. وأود أن أذكر الوفود بأن المدة المقررة للإدلاء بالبيان الأول ممارسة لحق الرد تقتصر على ١٠ دقائق، والبيان الثاني على خمس دقائق.

السيد يرماكوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): أعتذر عن تأخير استراحة غداء اللجنة قليلا، ولكن قطعا أن هذه المسألة تستحق الاهتمام.

أود أن أرد على البيان الذي أدلى به ممثل الولايات المتحدة في نهاية اجتماع الأمس (انظر A/C.1/72/PV.16). ونود مرة أخرى أن نشكر شركاءنا، بمن فيهم الولايات المتحدة الأمريكية، على المساعدة في تنفيذ برنامج الدولة للقضاء على مخزوناتنا من الأسلحة الكيميائية. وعلى نحو ما أشرنا بالفعل، فإن هذا حدثا يمهد لحقبة جديدة. ومع ذلك، يجب أن نشير إلى بعض الأخطاء الواردة في معلومات الولايات المتحدة عن الميزانية فيما يتعلق بتدمير الأسلحة الكيميائية في روسيا. للأسف، ما برح شركاؤنا الأمريكيون يصرون لسنوات عديدة لسبب ما على ذكر أرقام مبالغ فيها للغاية لا تدعمها أي براهين.

نحن بالتأكيد لا نجادل في إمكانية تخصيص مبلغ مليار دولار في ميزانية الولايات المتحدة، ولكنها قد تكون مخصصة للاستخدام الأميركي الداخلي. لكننا نرى أن التهليل لهذه الأرقام في سياق دولي ببساطة غير مناسب، لأن في الواقع المبلغ الذي ساهمت به الولايات المتحدة في الميزانية الروسية لتدمير أسلحتها الكيميائية حدد بما لا يتعدى ٢٠ في المائة من هذا العدد تم الإعلان عنه على نحو أنيق.

وبوجه عام، بوصفنا دولة قد أوفت بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ننصح شركائنا الأمريكيين بإيلاء مزيد من النظر الدقيق والمسؤول لعملية تدمير أسلحتهم الكيميائية في الولايات المتحدة نفسها. ففي نهاية المطاف، نتذكر جميعا أنه خلال المناقشة بشأن نص الاتفاقية، أصرت الولايات المتحدة على تحديد جدول زمني سريع لتدمير الأسلحة الكيميائية. وإذا كان لنا أن نلقي نظرة على نص الاتفاقية، الموعد النهائي لتدمير الأسلحة الكيميائية في نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وحتى آنذاك، في منتصف التسعينيات، قلنا إن عقد واحد كان ببساطة مدة غير

واقعية للولايات المتحدة والاتحاد الروسي لتدمير تلك المخزونات الكبيرة من الأسلحة الكيميائية. لم يستمع شركاؤنا الأمريكيون وقالوا إنهم سينفذون ذلك ويساعدونا أيضا، وصدقناهم في ذلك الوقت. وها نحن الآن في عام ٢٠١٧ والنتيجة النهائية هي أن روسيا قد تمكنت من القضاء على ترسانتها للأسلحة الكيميائية. ولكن ماذا يدور في خلد شركائنا الأمريكيين؟ وربما حان الوقت لنا جميعا للتفكير في تقديم المساعدة الدولية للولايات المتحدة في القضاء على مخزوناتها من الأسلحة الكيميائية، تحت رقابة دولية صارمة.

إن روسيا لديها كل الخبرات والتكنولوجيا اللازمة للاضطلاع بتدمير الأسلحة الكيميائية. وربما كان أحرى بالزملاء البولنديين، الذين دأبوا على تقديم مشروع القرار A/C.1/72/L.26 بشأن تدمير الأسلحة الكيميائية، ي أن يفكروا في الامتناع عن اختلاق المزيد من نصوص المجابهة والتي لا أساس لها تماما فيما يخص سورية والاستعاضة عن ذلك بإدراج أحكام بناءة ومقبولة للجميع لدعم البرنامج الأمريكي للقضاء على الأسلحة الكيميائية الذي أرجأ لأكثر من ١٠ سنوات حتى الآن.

السيد مازيو (الأرجنتين) (*تكلم بالإسبانية*): تشعر الأرجنتين أنها مضطرة لممارسة حقها في الرد فيما يخص الإشارة إلى جزر مالفيناس في البيان الذي أدلى ممثل المملكة المتحدة. تؤكد مجددا الأرجنتين أن موقفها بشأن الوضع الخاص في الأراضي الأرجنتينية لجزر مالفيناس وفقا لبيان الأرجنتين المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ عند التصديق على اتفاقية أوتاوا بشأن الألغام المضادة للأفراد، والذي لم يتغير حتى الآن، ويشكل الأساس الرئيسي الذي ارتكز عليها تمديد بلدي لتنفيذ المادة ٥ من الاتفاقية.

إن الجزء الوحيد من الأراضي الأرجنتينية المتضرر من الألغام المضادة للأفراد جزر مالفيناس هي، لكن الأرجنتين مُنعت من الوصول إلى هذه الألغام للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، لأن هذه الأراضي، بالإضافة إلى جزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، محتلة بصورة غير قانونية من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهي محل نزاع على السيادة. وقد أقرت الجمعية العامة بوجود نزاع وحثت الحكومتين على استئناف المفاوضات من أجل التوصل إلى حل سلمي ونهائي لذلك النزاع في أقرب وقت ممكن. وبالمثل، تعتمد سنويا اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار مشروع قرار يبيّن أن هذه الحالة الاستعمارية الخاصة على وجه التحديد يجب أن تنتهي من خلال تسوية سلمية وتفاوضية وطلبت من الحكومتين استئناف مفاوضاتهما لهذا الغرض. وقد اعتمدت اللجنة آخر مشاريع هذه القرارات في ٢٣ حزيران/يونيه (A/AC.109/2017/L.26). وبالرغم من التصريحات المتكررة الصادرة عن الأمم المتحدة وغيرها من المحافل الإقليمية والدولية، لا تزال المملكة المتحدة ترفض استئناف تلك المفاوضات.

أما فيما يتعلق بطلب التمديد في الأول من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، فقد قدمت الأرجنتين إطاراً تخطيطيا لتنفيذ المادة ٥ من اتفاقية أوتاوا في المناطق المتنازع عليها خلال سنوات التمديد العشر، إن جرى تحديد المفاوضات المتعلقة بالسيادة بين جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة وإن توصل البلدان إلى اتفاق بشأن إزالة الألغام المضادة للأفراد، بما في ذلك الذخائر غير المنفجرة. وتؤكد مجددا جمهورية الأرجنتين في السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من أراضيها الوطنية.

السيد بي سو أونغ (ميانمار) (*تكلم بالإنكليزية*): يأخذ وفد بلدي الكلمة لممارسة حقه في الرد على البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا النمسا وبنغلاديش.

وأود أن أؤكد مجددا أن السلطات في ميانمار وبنغلاديش قد اتفقت على إنشاء فريق عامل معني بالعودة الطوعية والآمنة والكريمة للمشردين داخليا، على أساس اتفاق عام ١٩٩٣

المبرم بين البلدين، وجاء ذلك نتيجة للزيارة التي قام بها مؤخرا ممثلو مكتب مستشارة الدولة في ميانمار ومؤخرا إلى بنغلاديش. وسيقوم وزير الداخلية في بنغلاديش أيضا بزيارة ميانمار للمزيد من التعاون.

في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، وفي بيان أمام شعب ميانمار، أعلنت مستشارة الدولة أونغ سان سو كيي إنشاء آلية بعنوان ”مؤسسة الاتحاد للمساعدة الإنسانية وإعادة التوطين والتنمية في ولاية راخين“ لتنمية الولاية وتنفيذ مشاريع في جميع القطاعات. وسنستخدم هذا البرنامج لإثبات نتائج عملية وتدريجية بينما نعمل على تهيئة ولاية راخين لكي تنعم بالسلام والتقدم. وإضافة إلى إشراك شعبنا والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني وقادة الأعمال التجارية في تنمية ولاية راخين، قمنا بدعوة الذين يرغبون في تقديم المساعدة، مثل وكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، والبلدان الصديقة والمنظمات الدولية غير الحكومية، إلى التكاتف والتعاون معنا. وفي الوقت الذي نحتاج فيه إلى التعاون المخلص، نعيد التأكيد على أن الادعاءات التي لا أساس لها ومؤداها بأن الألغام زرعت لمنع الناس من العودة لن تساعد في حل المسألة. وميانمار، انطلاقا من روح حسن الجوار لا تزال ملتزمة بالعمل مع جميع الشركاء الإقليميين والدوليين لمعالجة مسألة الأشخاص المشردين.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): طلبت الكلمة لممارسة حقي في الرد على التعليقات التي أدلى بها ممثل الاتحاد الروسي.

أعتقد أن الكثيرين هنا يعلمون أن الولايات المتحدة وروسيا قد طلبتا تمديد المواعيد النهائية لتدمير الأسلحة الكيميائية، لأن البلدين يمتلكان أكبر مخزون من الأسلحة الكيميائية في العالم. وكما نعلم جميعا، تمت الموافقة على ذلك التمديد في الماضي. وتواريخ إنجاز الولايات المتحدة المتوقع قد تغيرت بمرور الوقت بسبب تحديات التكنولوجيا، ولكن لم ترد الإشارة إلى عدم توفر التمويل باعتبار ذلك يتسبب في تأخير تنفيذ البرنامج. ولذلك، أود أن أقول إلى زميلي الروسي إنه إن احتجنا إلى أي مساعدة من روسيا، سنطلبها بالتأكيد، ولكن يجب ألا ينتظر ذلك الطلب.

أما النقطة الأخيرة التي أود ذكرها أنه كما قلت بالأمس (انظر A/C.1/72/PV.16)، قدمت الولايات المتحدة أكثر من مليار دولار في شكل مساعدات مالية وتقنية للبرنامج الروسي لتدمير الأسلحة الكيميائية. مليار دولار.

وأعتقد أن هذا أمر مهم. يسعدني أن زميلي الروسي قد أشار إلى أننا قدمنا المساعدة. الولايات المتحدة مستمرة في إحراز تقدم كبير ومطرد نحو التوصل إلى تدمير مخزوننا بحلول عام ٢٠٢٣.

السيد برويلو (بولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): أتكلم لممارسة حقي في الرد. ما كنا نريد طلب الكلمة في هذا الجزء من المناقشة، بيد أني أجد نفسي مضطراً للرد على مداخلة ممثل الاتحاد الروسي.

أشكر زميلي الروسي على الاهتمام الذي أبداه اليوم بمشروع القرار A/C.1/72/L.26، بشأن تنفيذ اتفاقية حظر استحداث، وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. أود أن أؤكد لوفد الاتحاد الروسي، والوفود الأخرى، أن بولندا، بصفتها المقدم الوحيد لمشروع القرار، تعلق أهمية كبيرة على نصه الذي يستند إلى حقائق. وهذه الحقائق تؤكدها هيئات الأمم المتحدة المختصة، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وسوف نتصرف وفقا لها.

السيد رولاند (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): إنني مضطر للرد على الملاحظات التي أدلى بها زميلنا ممثل الأرجنتين.

إن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لا يخامرها أي شك في سيادتها على جزر فوكلاند، وجزر جورجيا

الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. لقد قالت الأمم المتحدة إن حق تقرير المصير لا ينطبق على جزر فوكلاند وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. وفي عام ٢٠٠٣، حاولت الأرجنتين وصف حق تقرير المصير في الحالات التي كانت تتعلق بنزاع إقليمي، ولكن ذلك لم تقبله اللجنة الرابعة التابعة للجمعية العامة التي أكدت من جديد أن الحق في تقرير المصير حق عالمي.

يؤكد مبدأ وحق تقرير المصير، على النحو المبين في المادة ١-٢ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، موقفنا. المملكة المتحدة واضحة في موقفها ومؤداه أن مستقبل جزر فوكلاند يحدده شعبُ جزر فوكلاند، وفقا لالتزاماتنا بموجب الميثاق.

السيد ماسيو (الأرجنتين) (*تكلم بالإسبانية*): أراني مضطرا إلى طلب الكلمة مرة أخرى للرد على بعض العناصر التي ذكرها ممثل المملكة المتحدة.

أولا، أريد أن أكرر بأن كل عبارة من العبارات التي قلتها سابقا. كما أؤكد من جديد أن مبدأ تقرير مصير الشعوب، وهو العنصر الوحيد الذي يقوم عليه موقف المملكة المتحدة، من الواضح أنه غير ملائم تماما، وغير قابل للتطبيق على النزاع القائم بين البلدين حول السيادة على جزر مالفيناس وساوث جورجيا وساوث ساندويتش، والمناطق البحرية المحيطة بها.

يجب أن نتذكر أن الجمعية العامة رفضت في عام ١٩٨٥، محاولتي تعديل استهدفتا إدراج إشارة إلى مبدأ تقرير المصير في القرار ١٥١٤ (د-١٥) المتعلق بمسألة جزر مالفيناس. وعلاوة على ذلك، فإن الأرجنتين تعيد إلى الأذهان بأن قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ودستور جمهورية الأرجنتين تشدد كما ينبغي على مصالح سكان جزر مالفيناس وأسلوب حياتهم.

تؤكد مجددا جمهورية الأرجنتين حقوقها السيادية المشروعة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، التي تعد جزءاً لا يتجزأ من التراب الأرجنتيني الوطني.

السيد رولاند (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): أنا أيضا آسف، ولكن يجب أن أتكلم مرة أخرى.

أن الأمم المتحدة لم تقل بأن السلامة الإقليمية أهم من تقرير المصير. ففي عام ٢٠١٠، قال الأمين العام، بان كي - مون، إن

> ”الأقاليم الـ ١٦ في العالم المتبقية التي ما زالت غير متمتعة بالحكم الذاتي يجب أن يكون لديها كامل الحرية في تحديد مركزها في المستقبل. ومن الضروري للشعب المعني أن يفهم الخيارات بشأن مركزه السياسي وأن يكون بمقدوره ممارسة حقه في اختيار مستقبله بحرية.“

وفي آذار/مارس ٢٠١٣، أكد مجددا استفتاء جزر فوكلاند رغبة الأغلبية الساحقة من سكان الجزر في المحافظة على مركزهم السياسي بوصفهم سكان إقليم من أقاليم ما وراء البحار التابعة للمملكة المتحدة، بتصويتهم مؤيدين لذلك بنسبة ٩٩,٨ في المائة. وستدافع المملكة المتحدة دائمًا عن حق سكان جزر فوكلاند في تقرير مستقبلهم السياسي.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠.